المكتبة الأزهرية

مخطوطة

التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير

المؤلف

يحيى بن شرف بن مري (النووي)

شبكة الألوكة
www.alukah.net

٧٠١
٨١٧٠

كتاب التقريب والتيسير

لمعرفة سنن البشير النذير

صلى الله عليه وسلم

اختصار الإمام

النووي عليه

سحائب

الرحمة

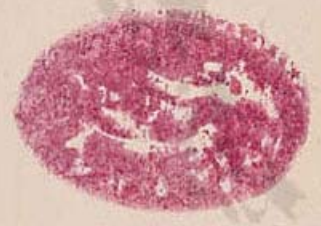

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بسم الله الرحمن الرحيم ، اللهم صل على سيدنا محمد
قال الشيخ الامام العالم العامل العابد الزاهد الورع
الحافظ المتقن المفيد شرف المسلمين محيي الدين ابو
زكريا يحيى بن شرف بن مرى بن حسن بن حسين
ابن محمد بن حزام النووي الدمشقي تغمده الله برحمته
ونفع المسلمين ببركته الحمد لله الفتاح المنان
ذي الطول والفضل والاحسان ، الذي من علينا
بالايمان ، وفضل ديننا على سائر الاديان ، ومحى عنا
بحبيبه وخليله عبده ورسوله محمد عبدة الاوثان
وخصه بالمعجزة والسنن المستمرة على تعاقب
الازمان ، صلى الله عليه وعلى سائر النبيين والكل
ما اختلف الملوان ، وما تكررت حكمه وذكره وتعاقب
الجديدان ، اما بعد فان علم الحديث من افضل القرب
الى رب العالمين ، وكيف لا يكون وهو بيان طريق خير
الخلق واكرم الاولين والاخرين وهذا كتاب اختصرته
من كتاب الارشاد الذي اختصرته من علوم الحديث
للشيخ الامام الحافظ المتقن المحقق ابي عمرو عثمان
ابن عبد الرحمن المعروف بابن الصلاح رحمه الله
ابالغ فيه في الاختصار ان شاء الله تعالى من غير

اخلال

اخلال بالمقصود واحرص على ايضاح العبارة وعلى
الله الكريم الاعتماد واليه التفويض والاستناد
الحديث صحيح وحسن وضعيف الاول الصحيح
وفيه مسائل الاولى في حده وهو ما اتصل اسناده
بالعدول الضابطين من غير شذوذ ولا علة واذا
قيل صحيح فهذا معناه لانه مقطوع به واذا قيل
غير صحيح فمعناه لم يصح اسناده والمختار
انه لا يجزم في اسناد انه اصح الاسانيد مطلقا
وقيل اصحها الزهري عن سالم عن ابيه وقيل
ابن سيرين عن عبيدة عن علي وقيل الاعمش عن
ابراهيم عن علقمة عن ابن مسعود وقيل الزهري
عن علي بن الحسين عن ابيه عن علي وقيل مالك
عن نافع عن ابن عمر فعلى هذا قيل الشافعي عن
مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهم الثانية
اول مصنف في الصحيح المجرد صحيح البخاري ثم مسلم
وهما اصح الكتب بعد القرآن والبخاري اصحهما
واكثرهما فوائد وقيل مسلم اصح والصواب الاول
واختص مسلم بجمع طرق الحديث في مكان وقلما يتفق
الصحيح ولا التزماه وقيل لم يفتهما منه الا قليل

شبكة الألوكة www.alukah.net

وانكر هذا والصواب انه لم يفت الا اصول الخمسة واما
اليسير اعني الصحيحين وسنن ابي داود والترمذي
والنسائي وجملة ما في البخاري سبعة الاف ومائتان
وخمسة وسبعون حديثا بالمكرر وبحذف المكرر
اربعة الاف ومسلم باسقاط المكرر نحو اربعة الاف
ثم ان الزيادة في الصحيح تعرف من السنن المعتمدة
كسنن ابي داود والترمذي والنسائي وابن خزيمة
والدارقطني والحاكم والبيهقي وغيرها منصوصا
على صحته ولا يكفي وجوده فيها الا في كتاب من شرط
الاقتصار على الصحيح. واعتنى الحاكم بضبط الزائد
عليهما وهو متساهل فما صححه ولم نجد فيه لغيره
من المعتمدين تصحيحا ولا تضعيفا حكمنا بانه
حسن الا ان تظهر فيه علة توجب ضعفه ويقارب
في حكمه صحيح ابي حاتم بن حبان والله اعلم الثالثة
الكتب المخرجة على الصحيحين لم يلتزم فيها موافقتهما
في الالفاظ فحصل بينهما تفاوت في اللفظ والمعنى
وكذا ما رواه البيهقي والبغوي وشبههما قائلين رواه
البخاري او مسلم وقع في بعضه تفاوت في المعنى
فمرادهم انهما رويا اصله فلا يجوز ان تنقل منها

حديث

حديثا وتقول هو هكذا فيهما الا ان تقابله بهما او يقول
المصنف اخرجاه بلفظه بخلاف المختصرات من الصحيحين
فانهم نقلوا فيها الفاظهما ٥ وللكتب المخرجة
عليهما فائدتان علو الاسناد وزيادة الصحيح فان تلك
الزيادات صحيحة لكونها باسنادهما الرابعة
ما رواياه بالاسناد المتصل فهو المحكوم بصحته واما
ما حذف من مبتدا اسناده واحد فاكثر فما كان منه
بصيغة الجزم كقال وفعل وامر وروى وذكر فلان
كذا فهو حكم بصحته عن المضاف اليه وما ليس فيه جزم
كيروى ويذكر ويحكى ويقال وروى وذكر وحكى عن
فلان فليس فيه حكم بصحته عن المضاف اليه
وليس هو سواه لادخاله في الكتاب الموسوم بالصحيح
والله اعلم الخامسة الصحيح اقسام اعلاها
ما اتفق عليه البخاري ومسلم ثم ما انفرد به البخاري
ثم مسلم ثم ما على شرطهما ثم ما على شرط البخاري
ثم مسلم ثم صحيح عند غيرهما واذا قالوا صحيح
متفق عليه او على صحته فمرادهم اتفاق الشيخين
وذكر الشيخ رحمه الله ان ما رواياه او احدهما او مقطوع
بصحته والعلم القطعي حاصل فيه وخالفه المحققون

الألوكة
www.alukah.net

والاكثرون فقالوا يفيد الظن مالم يتواتر والله اعلم

السادسة من راى فى هذه الازمان حديثا صحيحا
الاسناد فى كتاب او جزء لم ينص على صحته حافظ
معتمد قال الشيخ لا يحكم بصحته لضعف اهلية
هذه الازمان والاظهر عندى جوازه لمن تمكن وقويت
معرفته والله اعلم ومن اراد العمل بحديث من كتاب
فطريقه ان ياخذ من نسخة معتمدة قابلها هو او
ثقة باصول صحيحة فان قابلها باصل معتمد محقق
اجزاه والله اعلم النوع الثانى الحسن قال الخطابى
رحمه الله وهو ما عرف مخرجه واشتهر رجاله وعليه
مدار اكثر الحديث ويقبله اكثر العلماء وتستعمله
عامة الفقهاء قال الشيخ رحمه الله هو قسمان احدهما
ما لا يخلو اسناده من مستور لم تتحقق اهليته وليس
مغفلا كثير الخطا ولا ظهر منه سبب مفسق ويكون
متن الحديث معروفا برواية مثله او نحوه من وجه اخر
الثانى ان يكون راويه مشهورا بالصدق والامانة
ولم يبلغ درجة الصحيح لقصوره فى الحفظ والاتقان
وهو مرتفع عن حال من يعد تفرده منكرا ثم
الحسن كالصحيح فى الاحتجاج به وان كان دونه فى القوة

ولهذا

ولهذا درجته طائفة فى نوع الصحيح والله اعلم
وقولهم حديث حسن الاسناد او صحيحه دون
قولهم حديث صحيح او حسن لانه قد يصح او يحسن
الاسناد دون المتن لشذوذ او علة فان اقتصر على
ذلك حافظ معتمد فالظاهر صحة المتن وحسنه
واما قول الترمذى وغيره حديث حسن صحيح
فمعناه روى باسنادين احدهما يقتضى الصحة والاخر
يقتضى الحسن واما تقسيم البغوى احاديث
المصابيح الى حسان وصحاح مريدا بالصحاح ما فى
الصحيحين وبالحسان ما فى السنن فليس بصواب
لان فى السنن الصحيح والحسن والضعيف والمنكر
فروع احدها كتاب الترمذى فى معرفة الحسن
وهو الذى شهره وتختلف النسخ منه فى قوله حسن
او حسن صحيح ونحوه فينبغى ان تعتنى بمقابلة
اصلك باصول معتمدة وتعتمد ما اتفقت عليه ومن
مظانه سنن ابى داود فقد جاء عنه انه يذكر فيه الصحيح
وما يشبهه ويقاربه وما كان فيه وهن شديد يبينه
ومالم يذكر فيه شيأ فهو صالح فعلى هذا ما وجدنا
فى كتابه مطلقا ولم يصححه غيره من المعتمدين كان

فهو حسن عند ابى داود واما مسند احمد بن حنبل
وابى داود الطيالسى وغيرهما من المسانيد فلا تتحقق
بالاصول الخمسة وما اشبهها فى الاحتجاج بها
والركون الى ما فيها والله اعلم الثانى اذا كان راوى الحديث
متاخرا عن درجة الحافظ الضابط مشهورا بالصدق
والستر فروى حديثه من غير وجه قوى ارتفع به من
الحسن الى الصحيح والله اعلم الثالث اذا روى الحديث
من وجوه ضعيفة لا يلزم ان يحصل من مجموعها
حسن بل ما كان ضعفه لضعف راويه الصدوق
الامين زال بمجيئه من وجه اخر وصار حسنا وكذا اذا
كان ضعفه بالارسال زال بمجيئه من وجه آخر
واما الضعيف لفسق الراوى فلا يوثر فيه موافقة
غيره والله اعلم **النوع الثالث الضعيف** هو ما لم
يجمع صفة الصحيح او الحسن ويتفاوت ضعفه
كصحة الصحيح ومنه ما لقب خاص كالموضوع
والشاذ وغيرهما **النوع الرابع المسند** قال الخطيب
البغدادى هو عند اهل الحديث ما اتصل سنده
الى منتهاه واكثر ما يستعمل فيما جاء عن النبى صلى
الله عليه وسلم دون غيره وقال ابن عبد البر هو ما جا

عن النبى صلى الله عليه وسلم خاصة متصلا كان او
منقطعا وقال الحاكم وغيره لا يستعمل الا فى الموضوع
المرفوع المتصل **النوع الخامس المتصل** ويسمى
الموصول وهو ما اتصل اسناده مرفوعا كان او موقوفا
على من كان **النوع السادس المرفوع** وهو ما اضيف
الى النبى صلى الله عليه وسلم خاصة كما يقع مطلقه
على غيره منصلا كان او منقطعا وقيل هو ما اخبر
به الصحابى عن فعل النبى صلى الله عليه وسلم او قوله
النوع السابع الموقوف هو المروى عن الصحابة رضى
الله عنهم قولا لهم او فعلا او نحوه متصلا كان او
منقطعا ويستعمل فى غيرهم مقيدا فيقال وقفه
فلان على الزهرى ونحوه وعند فقهاء خراسان
تسمية الموقوف بالاثر والمرفوع بالخبر وعند
المحدثين كلمة يسمى اثرا **فروع** احدها قول الصحابى
كنا نقول او نفعل كذا ان لم يضفه الى زمن النبى
صلى الله عليه وسلم فهو موقوف وان اضافه فالصحيح
انه مرفوع وقال الامام لاسماعيلى موقوف والصواب
الاول وكذا كنا لا نرى باسا بكذا فى حياة رسول الله
صلى الله عليه وسلم او وهو فينا او بين اظهرنا او كانوا

قوله ٢

يقولون او يفعلون او لا يرون بأسا بكذا في حياته
صلى الله عليه وسلم فكله مرفوع ومن المرفوع قول
المغيرة كان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقرعون بابه بالاظافر الثاني قول الصحابي امرنا
بكذا او نهينا عن كذا او من السنة كذا او امر بلال
ان يشفع الاذان وما اشبهه كله مرفوع على الصحيح
الذي قاله الجمهور وقيل ليس بمرفوع ولا فرق بين
قوله في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم او بعده
الثالث اذا قيل في الحديث عند ذكر الصحابي يرفعه
او ينميه او يبلغ به او رواية كحديث الاعرج عن ابي
هريرة رواية تقاتلون قوما صغار الاعين فكل هذا
وشبهه مرفوع عند اهل العلم واذا قيل عن التابعي
يرفعه فمرفوع مرسل واما قول من قال تفسير الصحابي
مرفوع فذاك في تفسير يتعلق بسبب نزول اية او
نحوه وغيره موقوف والله سبحانه اعلم **النوع الثامن**
المقطوع وجمعه المقاطع والمقاطيع وهو الموقوف
على التابعي قولا له او فعلا والمستعمل الشافعي ثم الطبراني
في المنقطع **النوع التاسع المرسل** اتفق علماء
الطوائف ان قول التابعي الكبير قال رسول الله صلى

الله عليه وسلم كذا او فعله يسمى مرسلا فان انقطع
قبل التابعي واحد او اكثر قال الحاكم وغيره من المحدثين
لا يسمى مرسلا بل يختص المرسل بالتابعي عن النبي
صلى الله عليه وسلم فان سقط قبله واحد فهو منقطع
وان كان اكثر فمعضل ومنقطع والمشهور في الفقه
والاصول ان الكل مرسل وبه قطع الخطيب وهذا
اختلاف في الاصطلاح والعبارة واما قول الزهري
وغيره من صغار التابعين قال النبي صلى الله عليه وسلم
فالمشهور عند من خصه بالتابعي انه مرسل كالكبير
وقيل ليس بمرسل بل منقطع واما اذا قال فلان
عن رجل عن فلان فقال الحاكم منقطع ليس مرسلا
وقال غيره مرسل والله اعلم ثم المرسل حديث
ضعيف عند جماهير المحدثين والشافعي وكثير
من الفقهاء واصحاب الاصول وقال مالك وابو حنيفة
رضي الله عنهما في طائفة صحيح فاذا صح مخرج
المرسل بمجيئه من وجه اخر مسندا او مرسلا ارسله
من اخذ عن غير رجال الاول كان صحيحا ويتبين
بذلك صحة المرسل وانهما صحيحان لو عارضهما
صحيح من طريق رجحناها عليه اذا تعذر الجمع هذا

شبكة الألوكة
www.alukah.net

كله في غير مرسل الصحابي اما مرسله فمحكوم بصحته
على المذهب الصحيح وقيل انه كمرسل غيره الا ان
تتبين الرواية عن صحابي والله اعلم **النوع العاشر**
المنقطع الصحيح الذي ذهب اليه الفقهاء والخ
والخطيب وابن عبد البر وغيرهم من المحدثين ان
المنقطع ما لم يتصل اسناده على اى وجه كان انقطاعه
واكثر ما يستعمل في رواية من دون التابعي عن الصحابي
كمالك عن ابن عمر وقيل هو ما اختل فيه رجل قبل
التابعي محذوفا كان او مبهما كرجل وقيل هو ما روى
عن تابعي او من دونه قولا له او فعلا وهذا غريب
ضعيف **النوع الحادي عشر المعضل** هو بفتح
الضاد يقولون اعضله فهو معضل وهو ما سقط
من اسناده اثنان فاكثر ويسمى منقطعا ويسمى
مرسلا عند الفقهاء وغيرهم كما تقدم وقيل ان
قول الراوي بلغني كقول مالك بلغني عن ابي هريرة
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال للمملوك
طعامه وكسوته يسمى معضلا عند اصحاب
الحديث واذا روى تابع التابعي عن التابعي حديثا
وقفه عليه وهو عند ذلك التابعي مرفوع متصل

فهو

فهو معضل **فروع** احدها الاسناد المعنعن
وهو فلان عن فلان قيل انه مرسل والصحيح الذي
عليه العمل وقاله الجماهير من اصحاب الحديث والاصول
انه متصل بشرط ان لا يكون المعنعن مدلسا
ويشترط امكان لقاء بعضهم بعضا وفي اشتراط
ثبوت اللقاء وطول الصحبة ومعرفته بالرواية عنه
خلاف. منهم من لم يشترط شيئا من ذلك وهو مذهب
مسلم بن الحجاج ادعى الاجماع فيه ومنهم من شرط
اللقاء وحده وهو قول البخاري وابن المديني والمحققين
ومنهم من شرط طول الصحبة ومنهم من شرط
معرفته بالرواية عنه وكثر في هذه الاعصار استعمال
عن في الاجازة فاذا قال احدهم قرأت على فلان عن
فلان فمراده انه رواه عنه بالاجازة والله سبحانه اعلم
الثاني اذا قال حدثنا الزهري ان المسيب حدث
كذا او قال قال ابن المسيب كذا او فعل كذا او كان
المسيب يفعل وشبه ذلك فقال احمد بن حنبل
وجماعة لا تلتحق ان وشبهها بعن بل يكون منقطعا
حتى يبين السماع وقال الجمهور ان كعن ومطلقه
محمول على السماع بالشرط المتقدم والله اعلم الثالث

ايه

التعليق الذى يذكره الحميدى وغيره فى احاديث من
البخارى وسببهم باستعماله الدارقطنى صورته ان
يحذف من اول الاسناد واحد فاكثر وكان ماخوذ
من تعليق الجدار لقطع الاتصال واستعمل بعضهم
فى حذف كل الاسناد كقوله قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم او قال ابن عباس او عطا او غيره كذا وهذا
التعليق له حكم الصحيح كما تقدم فى نوع الصحيح
ولم يستعملوا التعليق فى غير صيغة الجزم كيروى عن
فلان كذا او يقال عنه ويذكر ويحكى وشبهها بل خصوا
به صيغة الجزم كقال وفعل وامر ونهى وذكر وحكى
ولم يستعملوه فى ما سقط وسط اسناده والله اعلم
الرابع اذا روى بعض الثقاة الضابطين الحديث
مرسلا وبعضهم متصلا وبعضهم موقوفا وبعضهم
مرفوعا او وصله هو او رفعه فى وقت وارسله او وقفه
فى وقت فالصحيح ان الحكم لمن وصله او رفعه سواء
كان المخالف له مثله او اكثر لان ذلك زيادة ثقة وهى
مقبولة ومنهم من قال الحكم لمن ارسله او وقفه قال
الخطيب وهو قول اكثر المحدثين وعن بعضهم الحكم
للاكثر وبعضهم للاحفظ وعلى هذا لو ارسله او وقفه

الاحفظ

الاحفظ لا يقدح الوصل والرفع فى عدالة راويه وقيل
يقدح فيه وصله ما ارسله لحفاظ والله اعلم
النوع الثانى عشر التدليس هو قسمان الاول
تدليس الاسناد بان يروى عمن عاصره ما لم يسمعه
منه موهما سماعه قائلا قال فلان او عن فلان ونحوه
وربما لم يسقط شيخه واسقط غيره ضعيفا
او صغيرا تحسينا للحديث الثانى تدليس الشيوخ
بان يسمى شيخه او يكنيه او ينسبه او يصفه
بما لا يعرف اما الاول فمكروه جدا ذمه اكثر العلما
ثم قال فريق منهم من عرف به صار مجروحا مردود الرواية
وان بين السماع والصحيح التفصيل فما رواه بلفظ
محتمل لم يبين فيه السماع فمرسل وما بينه فيه
كسمعت وحدثنا واخبرنا وشبهها فمقبول يحتج
به وفى الصحيحين وغيرهما من هذا الضرب كثير كقتادة
والسفيانين وغيرهم وهذا الحكم جار فيمن دلس مرة
وما كان فى الصحيحين وشبههما عن المدلسين بعن
محمول على ثبوت السماع من جهة اخرى واما الثانى
فكراهته اخف وسببها توعير طريق معرفته وتخليف
الحال فى كراهته بحسب غرضه كاكون المغير السمة

ضعيفا او صغيرا او متاخر الوفاة او سمع منه كثيرا
فامتنع من تكراره على صورة وتسمح الخطيب وغيره
بهذا والله اعلم **النوع الثالث عشر الشاذ**
هو عند الشافعي وجماعة من علما الحجاز ما روى
الثقة مخالفا رواية الناس لان يروى ما لا يروى
غيره قال الخليلي والذي عليه حفاظ الحديث
ان الشاذ ما ليس له الا اسناد واحد ينفرد به
ثقة او غيره فما كان عن غير ثقة فمتروك وما
كان عن ثقة توقف فيه ولا يحتج به وقال الحاكم
هو ما انفرد به ثقة وليس له اصل بمتابع وما
ذكره مشكل بافراد العدل الضابط كحديث انما
الاعمال بالنيات والنهي عن بيع الولاء وغير ذلك مما في
الصحيح فالصحيح التفصيل فان كان مفرده
مخالفا احفظ منه واضبط كان شاذا مردودا وان
لم يخالف فان كان عدلا حافظا موثوقا بضبطه كان
مفرده صحيحا وان لم يوثق بضبطه ولم يبعد عن
درجة الضابط كان حسنا وان بعد كان شاذا
منكرا مردودا فالحاصل ان الشاذ المردود هو المفرد
المخالف والمفرد الذي ليس في راويه من الثقة
والضبط

والضبط ما يجبر تفرده والله اعلم **النوع الرابع**
عشر معرفة المنكر قال الحافظ البرديجي الفرد
الذي ليس له الا يعرف متنه عن غير راويه وكذا الطعن
كثيرون والصواب فيه التفصيل الذي تقدم في
الشاذ فانه بمعناه والله اعلم **النوع الخامس عشر**
معرفة الاعتبار والمتابعات والشواهد
هذه امور يتعرفون بها حال الحديث فمثال
الاعتبار ان يروى حماد مثلا حديثا لا يتابع عليه
عن ايوب عن ابن سيرين عن ابي هريرة عن النبي
صلى الله عليه وسلم فينظر هل رواه ثقة غير ايوب
عن ابن سيرين فان لم يوجد فثقة غير ابن سيرين
عن ابي هريرة والا فصحابي غير ابي هريرة عن النبي
صلى الله عليه وسلم فاي ذلك وجد علم ان له اصلا
يرجع اليه والا فلا والمتابعة ان يروي عن ايوب
غير حماد وهي المتابعة التامة او عن ابن سيرين
غير ايوب او عن ابي هريرة غير ابن سيرين او عن
النبي صلى الله عليه وسلم صحابي اخر فكل هذا يسمى
متابعة وتقصر عن الاولى بحسب بعدها منها
وتسمى المتابعة شاهدا والشاهد ان يروى

شبكة الألوكة
www.alukah.net

حديث اخر بمعناه ولا يسمى هذا متابعة واذا قالوا
في مثله تفرد به ابو هريرة او ابن سيرين او ايوب
او حماد كان مشعرا بانتفاء المتابعات واذا انتفت
مع الشواهد فحكمه ما سبق في الشاذ ويدخل في
المتابعة والاستشهاد رواية من لا يحتج به ولا يصلح
لذلك كل ضعيف والله اعلم **النوع السادس عشر**
معرفة زيادات الثقاة وحكمها **هو** فن لطيف
تستحسن العناية به **ومذهب** الجمهور من الفقهاء
والمحدثين قبولها مطلقا **وقيل** لا تقبل مطلقا
وقيل تقبل ان زادها غير من رواه ناقصا والا تقبل
ممن رواه مرة ناقصا **وقسمه** الشيخ اقساما
احدها زيادة تخالف الثقاة فترد كما سبق **الثاني**
لا لمخالفة فيه كتفرد ثقة بجملة حديث فيقبل قال
الخطيب باتفاق العلما **الثالث** زيادة لفظة في حديث
لم يذكرها سائر رواته كحديث جعلت لنا الارض
مسجدا وطهورا تفرد ابو مالك الاشجعي فقال
وتربتها طهورا وهذا يشبه الاول ويشبه الثاني
كذا قال الشيخ والصحيح قبول هذا الاخير **ومثله**
الشيخ ايضا بزيادة مالك في حديث الفطرة من المسلمين

ولا يصح التمثيل به فقد وافق مالكا عمر وبن نافع
والضحاك بن عثمان والله اعلم **النوع السابع**
عشر معرفة الافراد تقدم مقصوده فالفرد قسمان
احدهما فرد على جميع الرواة وتقدم الثاني بالنسبة
الى جهة كقولهم تفرد به اهل مكة او الشام وفلان
عن فلان او اهل البصرة عن اهل الكوفة ونحو هذا
ولا يقتضي هذا ضعفه الا ان يراد بتفرد المدنيين
انفراد واحد منهم فيكون كالقسم الاول والله اعلم
النوع الثامن عشر المعلل ويسمونه المعلول
وهو لحن وهذا النوع من اجل ما يتمكن منه اهل
الحفظ والخبرة والفهم الثاقب والعلة عبارة عن
سبب غامض قادح مع ان الظاهر السلامة
منه ويتطرق الى الاسناد الجامع شروط الصحة
ظاهرا وتدرك بتفرد الراوي ومخالفة غيره لمع قرائن
تنبه العارف على وهم بارسال او وقف او دخول حديث
في حديث او غير ذلك بحيث يغلب على ظنه فيحكم
بعدم صحة الحديث او يتردد فيوقف والطريق
الى معرفته جمع طرق الحديث والنظر في اختلاف رواته
وضبطهم واتقانهم وكثرا التعليل بالارسال

الألوكة
www.alukah.net

بان يكون راويه اقوى ممن وصل وتقع العلة في
الاسناد وهو الاكثر وقد تقع في المتن وما وقع
في الاسناد قد يقدح فيه وفي المتن كالارسال
والوقف وقد يقدح في الاسناد خاصة ويكون
المتن مرفوعا صحيحا كحديث يعلى بن عبيد عن
الثوري عن عمرو بن دينار حديث البيعان بالخيار
غلط يعلى انما هو عبد الله بن دينار وقد تطلق
العلة على غير مقتضاها الذي قدمناه ككذب
الراوي وغفلته وسوء حفظه ونحوها من اسباب
ضعف الحديث وسمى الترمذي المخالفة علة
واطلق بعضهم العلة على مخالفة لا تقدح كارسال
ما وصله الثقة الضابط حتى قال من الصحيح
معلل كما قيل منه صحيح شاذ والله سبحانه اعلم

النوع التاسع عشر المضطرب هو الذي يروى
على اوجه مختلفة متقاومة فان رجحت احدى
الروايتين بحفظ راويها او كثرة صحبته المروي
عنه او غير ذلك فالحكم للراجحة ولا يكون مضطربا
والاضطراب موجب ضعف الحديث لاشعاره
بعدم الضبط ويقع في الاسناد تارة وفي المتن اخرى

وفيهما من راو وجماعة والله سبحانه اعلم

النوع العشرون المدرج هو اقسام احدها مدرج في حديث النبي
صلى الله عليه وسلم بان يذكر الراوي عقبه كلاما
لنفسه او لغيره فيرويه من بعده متصلا فيتوهم
انه من الحديث الثاني ان يكون عنده متنان
باسنادين فيرويهما باحدهما الثالث ان يسمع حد
من جماعة مختلفين في اسناده او متنه فيرويه
عنهم باتفاق وكله حرام وصنف فيه الخطيب كتابا
شفى وكفى والله سبحانه اعلم

النوع الحادي والعشرون الموضوع هو المختلق المصنوع وشر الضعيف
وتحرم روايته مع العلم به في اي معنى كان الا مبينا
ويعرف الوضع باقرار واضعه او معنى اقراره او قرينة
في الراوي او المروي فقد وضعت احاديث يشهد
بوضعها ركاكة لفظها ومعانيها وقد اكثر جامع
الموضوعات في نحو مجلدتين اعني ابا الفرج ابن الجوزي
فذكر كثيرا مما لا دليل على وضعه بل هو ضعيف
والواضعون اقسام اعظمهم ضررا قوم ينتسبون
الى الزهد وضعوه حسبة في زعمهم فقبلت
موضوعاتهم ثقة بهم وجوزت الكرامية الوضع

شبكة الألوكة
www.alukah.net

في الترغيب والترهيب وهو خلاف اجماع المسلمين
الذين يعتد بهم ووضعت الزنادقة جملا فبين
جهابذة الحديث امرها وتتبعوا ورد مسند الواضع
كلا ما لنفسه او لبعض الحكام وربما وقع في شبه
الوضع بغير قصد ومن الموضوع لحديث المروي
عن ابي بن كعب في فضل القران سورة سورة وقد
اخطا من ذكره من المفسرين والله سبحانه اعلم
النوع الثاني والعشرون المقلوب هو نحو
حديث مشهور عن سالم جعل عن نافع ليرغب
فيه وقلب اهل بغداد على البخاري مائة حديث
امتحانا فردها على وجوهها فاذعنوا بفضله
فرع اذا رايت حديثا باسناد ضعيف فلك ان
تقول هو ضعيف بهذا الاسناد ولا تقل ضعيف
المتن بمجرد ضعف ذلك الاسناد الا ان يقول امام
انه لم يرو من وجه صحيح او انه حديث ضعيف
مفسرا ضعفه فان اطلق ففيه كلام ياتي قريبا
واذا اردت رواية الضعيف من غير اسناد فلا
تقل قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا ومثل هذه
من صيغ الجزم بل قل روي كذا وبلغني كذا او ورد

اوجا او نقل او حكي ونحو ذلك مما يشك في صحته ويجوز
عند اهل الحديث وغيرهم التساهل في الاسانيد
ورواية ما سوى الموضوع من الضعيف والعمل به
من غير بيان ضعفه في غير صفات الله تعالى والاحكام
كالحلال والحرام وغيرهما مما لا تعلق له بالعقائد والاحكام
والله اعلم النوع الثالث والعشرون صفة من
تقبل روايته وما يتعلق به فيه مسائل
احداها اجمع الجماهير من ائمة الحديث والفقه انه
يشترط فيه ان يكون عدلا ضابطا بان يكون مسلما
بالغا عاقلا سليما من اسباب الفسق وخوارم المروءة
متيقظا حافظا ان حدث من حفظه ضابطا لكتابه
ان حدث منه عالما بما يحيل المعنى ان روى به
الثانية تثبت العدالة بتنصيص عدلين
عليها او بالاستفاضة فمن اشتهرت عدالته بين
اهل العلم وشاع الثناء عليه بها كفى فيها كمالك
والسفيانين والاوزاعي والشافعي واحمد واسحاق
وتوسع ابن عبد البر فيه فقال كل حامل علم معروف
العناية به محمول ابدا على العدالة حتى يبين جرحه
وقوله هذا غير مرضي الثالثة يعرف ضبطه

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بموافقته الثقات المتقنين غالبا ولا تضر مخالفته
النادرة فان كثرت اختل ضبطه ولم يحتج به
الرابعة يقبل التعديل من غير سبب على
الصحيح ولا يقبل الجرح الا مبينا السبب واما
كتب الجرح والتعديل التي لا يذكر فيها سبب الجرح
فائدتها التوقف فيمن جرحوه وان بحثنا عن حاله
وانزاحت عنه الريبة وحصلت الثقة به قبلنا
حديثه كجماعة في الصحيحين بهذه المثابة الخامسة
الصحيح ان الجرح والتعديل يثبتان بواحد وقيل
لابد من اثنين واذا اجتمع فيه جرح وتعديل
فالجرح مقدم وان قيل ان زاد المعدلون قدم التعديل
واذا قال حدثني الثقة او نحوه لم يكتف به على الصحيح
وقيل يكتفى فان كان القائل عالما كفى في حق موافقه
في المذهب عند بعض المحققين واذا روى العدل
عن من سماه لم تكن تعديلا عند الاكثرين وهو
الصحيح وقيل هو تعديل وعمل العالم وفتياه
على وفق حديث رواه ليس حكما بصحته ولا مخالفته
قدح في صحته ولا في راويه والله اعلم السادسة
رواية مجهول العدالة ظاهرا وباطنا لا تقبل عند

المشهور

الجماهير

الجماهير ورواية المستور وهو عدل الظاهر خفي الباطن
يحتج بها بعض من رد الاول وهو قول بعض الشافعيين
قال الشيخ ينبغي ان يكون العمل على هذا في كثير من كتب
الحديث في جماعة من الرواة تقادم العهد بهم وتعذرت
خبرتهم باطنا واما مجهول العين فقد لا يقبله بعض
من يقبل مجهول العدالة ثم من روى عنه عدلان
عيناه ارتفعت جهالة عينه قال الخطيب المجهول
عند اهل الحديث من لم يعرفه العلماء ولا يعرف حديثه
الا من جهة واحدة واقل ما يرفع الجهالة رواية اثنين
مشهورين ونقل ابن عبد البر عن اهل الحديث
نحوه قال الشيخ رد على الخطيب قد روى البخاري عن
مرداس الاسلمي ومسلم عن ربيعة بن كعب الاسلمي
ولم يرو عنهما غير واحد والخلاف في ذلك متجه
كالاكتفاء بتعديل واحد والصواب نقل الخطيب
ولا يصح الرد عليه بمرداس وربيعة فانهما صحابيان
مشهوران والصحابة كلهم عدول فرع يقبل
تعديل العبد والمرأة العارفين ومن عرفت عينه
وعدالته وجهل اسمه احتج به واذا قال اخبرني
فلان او فلان وهما عدلان احتج به فان جهل عدالة

احدهما او قال فلان او غيره لم يحتج به **السابعة** من كفر ببدعته لم يحتج به بالاتفاق ومن لا يكفر قيل لا يحتج به مطلقا وقيل يحتج به ان لم يكن ممن يستحل الكذب في نصرة مذهبه وحكي عن الشافعي وقيل يحتج به ان لم يكن داعية الى بدعته ولا يحتج به ان كان داعية وهذا هو الاظهر العدل وقول الكثير او الاكثر وضعف الاول باحتجاج صاحبي الصحيحين وغيرهما بكثير من المبتدعة غير الدعاة **الثامنة** تقبل رواية التائب من الفسق الا الكذب في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا تقبل ابدا وان حسنت طريقه كذا قاله احمد بن حنبل والحميدي شيخ البخاري والصيرفي الشافعي قال الصيرفي في كل من اسقطنا بكذب لم نعد لقبوله بتوبته ومن ضعفناه لم نقوه بعد بخلاف الشهادة وقال السمعاني من كذب في خبر واحد وجب اسقاط ما تقدم من حديثه قلت وكل هذا مخالف لقاعدة مذهبنا ومذهب غيرنا ولا يقوى الفرق بينه وبين الشهادة **التاسعة** اذا روى حديثا ثم نفاه المسمع فالمختار انه ان كان جازما بنفيه بان قال ما رويته ونحوه وجب رده

ولا يقدح في باقي روايات الراوي عنه فان قال لا اعرفه اولا اذكره او نحوه لم يقدح فيه ومن روى حديثا ثم نسيه جاز العمل به على الصحيح وهو قول الجمهور من الطوائف خلافا لبعض الحنفية ولا يخالف هذا كراهة الشافعي وغيره الرواية عن الاحياء والله اعلم **العاشرة** من اخذ على الحديث اجرا لا تقبل روايته عند احمد واسحاق وابي حاتم وتقبل عند ابي نعيم الفضل وعلي بن عبد العزيز واخرين وافتى الشيخ ابو اسحاق الشيرازي بجوازها لمن امتنع عليه الكسب لعياله لسبب التحديث **الحادية عشرة** لا تقبل رواية من عرف بالتساهل في سماعه او اسماعه كمن لا يبالي بالنوم في السماع او يحدث لا من اصل صحيح او عرف بقبول التلقين في الحديث او كثرة السهو في رواياته اذا لم يحدث من اصل او كثرت الشواذ والمناكير في حديثه قال ابن المبارك واحمد والحميدي وغيرهم من غلط في حديث فبين له فاصر على روايته سقطت روايته وهذا صحيح ان ظهر انه اصر عنادا او نحوه **الثانية عشرة** اعرض هذه الازمان عن اعتبار مجموع الشروط المذكورة لكون المقصود

الألوكة
www.alukah.net

صار بقاسلسلة الاسناد المختص بالامة فليعتبر
مايليق بالمقصود وهو كون الشيخ مسلما بالغا عاقلا
غير متظاهر بفسق او سخف في ضبطه بوجود
سماعه مثبتا بخط غير متهم وبروايته من اصل
موافق لاصل شيخه وقد قال نحو ما ذكرناه الحافظ
ابو بكر البيهقي رحمه الله **الثالثة عشر** في الفاظ
الجرح والتعديل قد رتبها ابن ابي حاتم فاحسن
فالفاظ التعديل مراتب اعلاها ثقة او متقن
او ثبت او حجة او عدل حافظ او ضابط الثانية
صدوق او محله الصدق او لا باس قال ابن ابي حاتم
هو ممن يكتب حديثه وينظر فيه وهي المنزلة
الثانية وهو كما قال لان هذه العبارة لا تشعر
بالضبط فيعتبر حديثه على ما تقدم وعن يحيى
ابن معين اذا قلت لا باس به فهو ثقة ولا يعارض
قوله عن نفسه نقل ابن ابي حاتم عن اهل الفن
والله اعلم **الثالثة** شيخ فيكتب وينظر **الرابعة**
صالح الحديث يكتب للاعتبار واما الفاظ الجرح
فمراتب فاذا قالوا ليس الحديث كتب حديثه وينظر
اعتبارا وقال الدارقطني اذا قلت ليس لم يكن

ساقطا ولكن مجروحا بشيء لا يسقط عن العدالة وقولهم
ليس بقوي يكتب حديثه وهو دون ليس واذا قالوا
ضعيف الحديث فدون ليس بقوي ولا يطرح بل يعتبر
به واذا قالوا متروك الحديث او ذاهب او كذاب فهو
ساقط لا يكتب حديثه ومن الفاظهم فلان روى
عنه الناس وسط يستقارب الحديث مضطرب
لا يحتج به مجهول لا شيء بذاك ليس بذاك القوي
فيه او في حديثه ضعف ما اعلم به باسا ويستدل
على معانيها بما تقدم والله اعلم **النوع الرابع والعشرون**
كيفية سماع الحديث وتحمله وصفة ضبطه
تقبل رواية المسلم البالغ ما تحمله قبلهما ومنع
الثاني قوم فاخطؤا قال جماعة من العلماء يستحب
ان يبتدئ بسماع الحديث بعد ثلاثين سنة
وقيل بعد عشرين والصواب في هذه الازمان
التبكير به من حين يصح سماعه ويكتبه ويقيده
حين يتاهل له ويختلف باختلاف الاشخاص
ونقل القاضي عياض رحمه الله ان اهل الصنعة
حددوا اول زمن يصح فيه السماع بخمس سنين
وعلى هذا يستمر العمل والصواب اعتبار التمييز

الألوكة
www.alukah.net

فان فهم الخطاب ورد الجواب كان مميزا صحيح السماع
والا فلا وروى نحو هذا عن موسى بن هارون واحمد بن
حنبل **بيان اقسام طرق تحمل الحديث** بيان اقسام طرق تحمل الحديث ومجامعها
ثمانية اقسام **الاول** سماع لفظ الشيخ وهو املاء
وغيره من حفظ ومن كتاب وهو ارفع الاقسام عند
الجماهير قال القاضي عياض لا خلاف انه يجوز في هذا
للسامع ان يقول في روايته حدثنا واخبرنا وانبانا
وسمعت فلانا وقال لنا وذكر لنا قال الخطيب
ارفعها سمعت ثم حدثنا وحدثني ثم اخبرنا وهو
كثير في الاستعمال وكان هذا قبل ان يشيع تخصيص
اخبرنا بالقراءة على الشيخ ثم قال ثم انبانا ثم نبأنا
وهو قليل في الاستعمال قال الشيخ حدثنا واخبرنا
ارفع من سمعت من جهة اذ ليس في سمعت
دلالة ان الشيخ رواه اياه بخلافهما واما قال لنا فلان
او ذكر لنا فكحدثنا غير انه لائق بسماع المذاكرة
وهو به اشبه من حدثنا واوضع العبارات قال
او ذكر من غير لي اولنا وهو ايضا محمول على السماع اذا
عرف اللقا على ما تقدم في نوع المعضل لا سيما ان عرف
انه لا يقول قال لا في ما سمعه منه ورخص الخطيب

حمله على السماع به والمعروف انه ليس بشرط **القسم**
الثاني القراءة على الشيخ ويسميها اكثر المحدثين
عرضا سواء قرات او قرا غيرك وانت تسمع من كتاب
او حفظ حفظ الشيخ ام لا اذا امسك اصله هو
او ثقة وهي رواية صحيحة بلا خلاف في جميع ذلك
الا ما حكي عن بعض من لا يعتد به واختلفوا في
مساواتها للسماع من لفظ الشيخ ورجحان عليها
ورجحانها عليه فحكي الاول عن مالك واصحابه
واشياخه ومعظم علما الحجاز والكوفة والبخاري
وغيرهم والثاني عن جمهور اهل المشرق وهو
الصحيح والثالث عن ابي حنيفة وابن ابي ذئب
وغيرهما ورواية عن مالك والاحوط في الرواية
لها قرات على فلان او قري عليه وانا اسمع فاقربه
ثم عبارات السماع مقيدة كحدثنا او اخبرنا
قراة عليه وانشدنا في الشعر قراة عليه ومنع
اطلاق حدثنا واخبرنا ابن المبارك ويحيى بن يحيى
واحمد والنسائي وغيرهم وجوزهما طائفة قيل
انه مذهب الزهري ومالك وابن عيينة ويحيى
القطان والبخاري وجماعات من المحدثين وروى

الألوكة
www.alukah.net

عن ابن جريج والاوزاعي وابن وهب وروى عن الشافعي
ايضا وصار هو الشائع الغالب على اهل الحديث **فروع**
الاول اذا كان اصل الشيخ حال القراءة بيد موثوق به
مراع لما يقرأ أهاله فان حفظ الشيخ ما يقرأ فهو
كما مسكه اصله واولى فان لم يحفظه فقيل لا يصح
السماع والصحيح المختار الذي عليه العمل انه صحيح
فان كان بيد القارئ الموثوق بدينه ومعرفته فاولى
بالتصحيح ومتى كان الاصل بيد غير موثوق به لم
يصح السماع ان لم يحفظ الشيخ الثاني اذا قرأ على
الشيخ قال لا اخبرك فلان او نحوه والشيخ مصغ اليه
فاهم له غير منكر صح السماع وجازت الرواية به ولا
يشترط نطق الشيخ على الصحيح الذي قطع به جماهير
اصحاب الفنون وشرط بعض الشافعيين والظاهريين
نطقه وقال ابن الصباغ الشافعي ليس له ان
يقول حدثني وله ان يعمل به وان يرويه قال لو قرئ
عليه وهو يسمع الثالث قال الحاكم الذي اختاره
وعهدت عليه اكثر شيوخي وائمة عصري ان يقول
فيما سمعه وحده من لفظ الشيخ حدثني ومع غيره
حدثنا وما قرأ عليه اخبرني وما قرئ عليه بحضرته

اخبرنا

اخبرنا وروى نحوه عن وهب وهو حسن فان
شك فالاظهر انه يقول حدثني او يقول اخبرني لا
حدثنا واخبرنا وكل هذا مستحب باتفاق العلما
ويجوز ابدال حدثنا باخبرنا وعكسه في كتب
المؤلفة ومسموعته من لفظ المحدث فهو على اطلاق
في الرواية بالمعنى ان كان قائله يجوز اطلاق كليهما
والا فلا يجوز الرابع اذا نسخ السامع او المسمع حال
القراءة قال ابراهيم الحربي وابن عدي والاستاذ
ابو اسحاق الاسفرايني الشافعي لا يصح السماع
وصححه الحافظ موسى بن هارون الحمال واخرون
قال ابو بكر الصبغي الشافعي تقول حضرت ولا تقول
اخبرنا والصحيح التفصيل فان فهم المقروء صح
والا لم يصح وعكس هذا الخلاف فيما اذا حدث الشيخ
او السامع او غفل القارئ في الاسراع او هيئم
او بعد بحيث لا يفهم والظاهر انه يعفى عن نحو
الكلمتين ويستحب للشيخ ان يجيز للسامعين
رواية ذلك الكتاب وان كتب لاحدهم كتب
سمعه مني واجزت له روايته كذا فعله بعضهم
ولو عظم مجلس المملي فبلغ عنه المستملي فذهب

شبكة الألوكة www.alukah.net

جماعة من المتقدمين وغيرهم الى انه يجوز لمن سمع
المستملي ان يروي ذلك عن المملي والصواب الذي قاله
المحققون انه لا يجوز ذلك وقال احمد في الحرف الذي
يدعمه الشيخ فلا يفهم وهو معروف ارجو الا تضيق
روايته عنه وقال في الكلمة تستفهم من المستملي
ان كانت مختمعا عليها فلا بأس وعن خلف بن سالم
منع ذلك كما سبق يصح السماع ممن رآه محجوبا اذا
عرف صوته ان حدث بلفظه او حضوره يسمع منه
ان قرئ عليه ويكفي في المعرفة خبر ثقة وشرط شعبة
رويته وهو خلاف الصواب وقول الجمهور السادس
اذا قال المسموع منه بعد السماع لا ترو عني او رجعت
عن اخبارك وتحوذلك غير مسند ذلك الى خطاء
او شك ونحوه لم تمتنع روايته ولو خص بالسماع
قوما فسمع غيرهم بغير علمه جاز لهم الرواية عنه
ولو قال اخبركم ولا اخبر فلانا لم يضر قاله الاستاذ
ابو اسحاق القسم الثالث الاجازة وهي اضرب
الاول ان يجيز معينا لمعين كاجزتك البخاري او ما
اشتملت عليه فهرستي وهذا اعلى اضربها المجردة
عن المناولة والصحيح الذي قاله الجمهور من الطوائف

واستقر عليه العمل جواز الرواية والعمل بها وابطلها
جماعات من الطوائف وهو احد الروايتين عن
الشافعي وقال بعض الظاهرية ومتابعيهم لا يعمل بها
كالمرسل وهذا باطل الضرب الثاني يجيز معينا
غير كاجزتك مسموعاتي فالخلاف فيه اقوى واكثر
والجمهور من الطوائف جوزوا الرواية واوجبوا العمل
بها الضرب الثالث يجيز غير معين بوصف العموم
كاجزت المسلمين او كل واحد او اهل زماني وفيه
خلاف للمتاخرين فان قيد بوصف فاقرب الى
الجواز ومن المجوزين القاضي ابو الطيب والخطيب
وابو عبد الله بن منده وابن عتاب والحافظ ابو
العلا واخرون قال الشيخ ولم نسمع عن احد يقتدى
به الرواية بهذه قلت الظاهر من كلام مصححي
جواز الرواية بها وهذا مقتضى صحتها واي فائدة
لها غير الرواية بها الرابع اجازة بمجهول او له
كاجزتك كتاب السنن وهو يروي كتابا في السنن
او اجزت لمحمد بن خالد الدمشقي وهناك جماعة كذلك
في هذا الاسم وهي باطلة فان اجاز لجماعة مسمين
في الاستجازة او غيرها ولم يعرفهم باعيانهم ولا

الألوكة
www.alukah.net

انسابهم ولا عددهم ولا تصفحهم صحت الاجازة
كسماعهم منه في مجلسه في هذا الحال واما اجزت لمن يشاء
فلان او نحو هذا ففيه جهالة وتعليق فالاظهر بطلانه
وبه قطع القاضي ابو الطيب الشافعي وصححه ابن الفراء
الحنبلي وابن عمروس المالكي ولو قال اجزت لمن يشاء
الاجازة فهو كاجزت لمن يشاء فلان واكثر جهالة فلو
قال اجزت لمن يشاء الرواية عني فاولى بالجواز لانه
تصريح بمقتضى الحال ولو قال اجزت لعلان كذا
ان شاء روايته عني او لك ان شئت او احببت
او اردت فالاظهر جوازه الخامس الاجازة للمعدوم
كاجزت لمن يولد لفلان واختلف المتاخرون في
صحتها فان عطفه على موجود كاجزت لفلان ومن
يولد له او لك ولعقبك ما تناسلوا فاولى بالجواز وقيل
الثاني من المحدثين ابو بكر بن ابي داود واجاز الخطيب
الاول وحكاه عن ابن الفراء وابن عمروس وابطلها
القاضي ابو الطيب وابن الصباغ الشافعيان وهو
الصحيح الذي لا ينبغي غيره واما الاجازة للطفل الذي
لا يميز فصحيحة على الصحيح الذي قطع به القاضي
ابو الطيب والخطيب خلافا لبعضهم السادس

اجازة ما لم يتحمله المجيز بوجه ليروي المجاز اذا تحمل المجيز
قال القاضي عياض لم ار من تكلم فيه ورايت بعض
المتاخرين يصنعونه ثم حكى عن قاضي قرطبة ابي الوليد
منع ذلك قال عياض وهو الصحيح وهذا هو الصواب
فعلى هذا يتعين على من اراد ان يروي عن شيخ اجازته
جميع مسموعاته ان يبحث حتى يعلم ان هذا مما تحمله
شيخه قبل الاجازة اما قوله اجزت لك ما صح او يصح
عندك من مسموعاتي فصحيح يجوز الرواية به لما
صح عنده سماعه له قبل الاجازة وفعله الدارقطني وغيره
السابع اجازة المجاز كاجزتك مجازاتي فمنعه بعض
من لا يعتد به والصحيح الذي عليه العمل جوازه وبه قطع
الحفاظ الدارقطني وابن عقدة وابو نعيم وابو الفتح نصر
المقدسي وكان ابو الفتح يروي بالاجازة عن الاجازة
وربما والى بين ثلاث وينبغي للراوي بها تاقلها ان لا
يروي ما لم يدخل تحتها فان كان اجازة شيخ شيخه
اجزت له ما صح عنده من سماعي فراى سماع شيخ شيخه
فليس له رواية عن شيخه عنه حتى يعرف انه صح
عند شيخه كونه من مسموعات شيخه فرع
قال ابو الحسين بن فارس الاجازة ماخوذة من

جواز الماء الذى تسقاه الماشية والحرث يقال استمرته
فاجازنى اذا استسقاك ماء لماشيتك او ارضك كذا
طالب العلم يستجيز العالم علمه فيجيزه فعلى هذا
يجوز ان يقول اجزت قلانا مسموعاتى ومن جعل
للاجازة اذنا وهو المعروف يقول اجزت له رواية
مسموعاتى ومتى قال اجزت له مسموعاتى فعلى الحذف
كما فى نظائره قالوا انما تستحسن الاجازة اذا علم
اذا علم المجيز ما يجيز وكان المجاز من اهل العلم واشترطه
بعضهم وحكى عن مالك وقال ابن عبد البر الصحيح
انها لا تجوز الا الماهر بالصناعة فى معين لا يشكل
اسناده وينبغى للمجيز كتابة ان يتلفظ بها فان
اقتصر على الكتابة مع قصد الاجازة صحت والله
اعلم **القسم الرابع المناولة** هى ضربان مقرونة
بالاجازة ومجردة فالمقرونة على انواع الاجازة
مطلقا ومن صورها ان يدفع الشيخ الى الطالب اصل
سماعه او مقابلا به ويقول هذا سماعى او روايتى
عن فلان فاروه او اجزت لك روايته عنى ثم يبقيه
معه تمليكا او ليستنسخه او نحوه ومنها ان
يدفع اليه الطالب سماعه فيتأمله وهو عارف

مبتقط

متيقظ ثم يعيده اليه ويقول هو حديثى او روايتى فاروه
عنى او اجزت لك روايته وهذا سماه غير واحد من
ائمة الحديث عرضا وقد سبق ان القراءة تسمى عرضا
فليسم هذا عرض المناولة وذاك عرض القراءة
وهذه المناولة كالسماع فى القوة عند الزهرى
وربيعة ويحيى بن سعيد الانصارى ومجاهد
والشعبى وعلقمة وابراهيم وابى العالية وابى الزبير
وابى المتوكل ومالك وابن وهب وابن القاسم وجماعة
اخرين والصحيح انها منحطة عن السماع والقراءة
وهو قول الثورى والاوزاعى وابن المبارك وابى حنيفة
والشافعى والبويطى والمزنى واحد واسحاق ويحيى
ابن يحيى قال الحاكم وعليه عهدنا ائمتنا واليه نذهب
والله اعلم ومن صورها ان يناول الشيخ الطالب
سماعه ويجيزه له ثم يمسكه الشيخ وهذا دون كالذى
ويجوز روايته اذا وجد الكتاب او مقابلا به موثوقا
بموافقته ما تناوله الاجازة كما يعتبر فى الاجازة
المجردة ولا يظهر فى هذه المناولة كبير مزية على
الاجازة المجردة فى معين وقال جماعة من اصحاب
الفقه والاصول لا فائدة فيها وشيوخ الحديث قديما

عليه صح

وحديثا يرون لها مزية معتبرة ومنها ان ياتيه
الطالب بكتاب ويقول هذا روايتك فناولنيه
واجزلى روايته فيجيبه اليه من غير نظر فيه وتحقق
لرويته فهو باطل فان وثق بخبر الطالب ومعرفته
اعتمده وصحت الاجازة كما يعتمده فى القراة ولو قال
حدث عنى بما فيه ان كان حديثى مع برآتى من الغلط
كان جائزا حسنا والله اعلم الضرب الثانى
المجردة بان يناوله مقتصرا على هذا سماعى فلا تجوز
الرواية بها على الصحيح الذى قاله الفقهاء واصحاب
الاصول وعابوا المحدثين المجوزين فرع جوز
الزهرى ومالك وغيرهما اطلاق حدثنا واخبرنا
فى الرواية بالمناولة وهو مقتضى قول من جعلها
سماعا وحكى عن ابى نعيم الاصبهانى وغيره جوازه
فى الاجازة المجردة والصحيح الذى عليه الجمهور واهل
التحرى المنع وتخصيصها بعبارة مشعرة بها
كحدثنا اجازة او مناولة واجازة او اذنا او فى اذنه
او فيما اذن لى فيه او فيما اطلق لى روايته او اجاز لى
او لى او ناولنى او نحو ذلك وعن الاوزاعى تخصيصها
بخبرنا والقراة باخبرنا واصطلح قوم من المتاخرين

على اطلاق انبانا فى الاجازة واختاره صاحب كتاب
الوجازة وكان البيهقى يقول انبانى اجازة وقال الحاكم
الذى اختاره وعهدت عليه اكثر مشايخى وائمة
عصرى ان يقول فيما عرض على المحدث فاجازه
شفاها انبانى وفيما كتب اليه كتب الى وقال ابو
جعفر بن حمدان كل قول البخارى قال لى عرض ومناولة
وعبر قوم عن الاجازة باخبرنا فلانا ان فلانا
حدثه او اخبره واختاره لخطابى او حكاه وهو ضعيف
واستعمل المتاخرون فى الاجازة الواقعة فى رواية
من فوق الشيخ هرن عن فيقول من سمع شيخنا
باجازته عن شيخ قرات على فلان عن فلان ثم ان
المنع من اطلاق حدثنا واخبرنا لا يزول باجازة
المجيز ذلك والله اعلم القسم الخامس المكاتبة
هى ان يكتب مسموعه لغائب او حاضر بخطه او بامره
وهى ضربان مجردة عن الاجازة ومقرونة باجازتك
ما كتبت لك او اليك ونحوه من عبارة الاجازة
وهذه فى الصحة والقوة كالمناولة المقرونة واما
المجردة فمنع الرواية بها قوم منهم القاضى والماوردى
الشافعى واجازها كثيرون من المتقدمين والمتاخرين

شبكة الألوكة
www.alukah.net

منهم ايوب السختياني ومنصور والليث وغيرهم
من الشافعيين واصحاب الاصول وهو الصحيح
المشهور بين اهل الحديث ويوجد في مصنفاتهم
كتب الى فلان قال حدثنا فلان والمراد به هذا وهو
معمول به عندهم معدود في الموصول لا شعاره
بمعنى الاجازة وزاد السمعاني فقال هي اقوى من
الاجازة ثم يكفي معرفة خط الكاتب ومنهم
من شرط البينة وهو ضعيف ثم الصحيح انه يقول
في الرواية بها كتب الي فلان قال حدثنا واخبرني
فلان صح فلان مكاتبة او كتابة ونحوه ولا يجوز اطلاق حدث
واخبرنا وجوزه الليث ومنصور وغيرهما واحد من
علماء المحدثين وكبارهم **القسم السادس**
اعلام الشيخ الطالب ان هذا الحديث او الكتاب
سماعه مقتصرا عليه فجوز الرواية به كثير من
محققي اصحاب الحديث والفقه والاصول والظاهر
منهم ابن جرير وابن الصباغ الشافعي وابو العباس
الغمري بالمعجمة المالكي قال بعض الظاهرية لو قال
هذه روايتي لا ترو عنها كان له روايتها عنه والصحيح
ما قاله غير واحد من المحدثين وغيرهم بانه لا يجوز انه

الروايه

الرواية له به لكن يجب العمل به ان صح سنده **القسم**
السابع الوصية هي ان يوصي عند موته او سفره
بكتاب يرويه فجوز بعض السلف للموصى له رواية
عنه وهو غلط والصواب انه لا يجوز **القسم الثامن من**
الوجادة وهي مصدر لوجد مولد غير مسموع من
العرب وهي ان يقف على احاديث بخط راويها لا يرويها
الواجد فله ان يقول وجدت او قرات بخط فلان
او في كتابه بخطه حدثنا فلان ويسوق الاسناد
والمتن او قرات بخط فلان عن فلان هذا الذي استمر
عليه العمل قديما وحديثا وهو من باب المنقطع وفيه
شوب اتصال وجازف بعضهم فاطلق فيها حدثنا
واخبرنا وانكر عليه ولم اجد حديثا في تاليف شخص
قال ذكر فلان او قال اخبرنا فلان وهذا منقطع لا شوب
فيه وهذا كله اذا وثق بانه بخطه او كتابه والا فليقل
بلغني عن فلان ووجدت عنه ونحوه او قرات في كتاب
اخبرني فلان انه بخط فلان او ظننت انه خط فلان
او ذكر كاتبه انه فلان او تصنيف فلان او قيل بخط
تصنيف فلان واذا انتقل من تصنيف فلا يقل قال
فلان الا اذا وثق بصحة النسخة بمقابلته او ثقة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

لها فان لم يوجد هذا ولا نحوه فليقل بلغني عن فلان
او وجدت في نسخة من كتاب ونحوه وتسامح اكثر
الناس في هذه الاعصار بالجزم في ذلك من غير تحرّ
والصواب ما ذكرناه فان المطالع متعنا عليه غالبا لا يخفى
الساقط والمغير رجونا جواز الجزم لمن الف هذا كما جزم
كثير من المصنفين في نقلهم واما العمل بالوجادة
فنقل عن معظم المحدثين والفقهاء المالكيين وغيرهم
انه لا يجوز وعن الشافعي ونظار اصحابه جوازه وقطع
بعض المحققين الشافعيين بوجوب العمل بها عند
حصول الثقة وهذا هو الصحيح لا يتجه هذه الازمان
غيره والله اعلم **النوع الخامس والعشرون**
كتابة الحديث وضبطه فيه مسائل **احداها**
اختلف السلف في كتابة الحديث فكرهها طائفة
واباحها طائفة ثم اجمعوا على جوازها وجاءت الاباحة
والنهي حديثان فالاذن لمن خيف نسيانه والنهي
لمن امن وخيف اتكاله او نهي حين خيف اختلاطه
بالقرآن واذن حين امن ثم عطف على كاتبه صرف الهمة
الى ضبطه وتحقيقه شكلا ونقطا ومن اللبس
ثم قيل انما يشكل المشكل ونقل عن العلم كراهة اهل ص

الاعجام

خ
الملتبس

الاعجام والاعراب الا في الملتبس وقيل يشكل
الجميع **الثانية** ان يكون اعتناوه بضبط الملتبس
من اسمائه اكثر ويستحب ضبط المشكل في نفس
الكتاب وكتبه مضبوطا واضحا في الحاشية قبالته
ويستحب تحقيق الخط دون مشقه وتعليقه
ويكره تدقيقه الا من عذر كضيق الورق وتخفيفه
للحمل في السفر ونحوه وينبغي ضبط الحروف المهملة قيل
يجعل تحت الدال والراء والسين والصاد والطاء والعين
النقط الذي فوق نظائرها وقيل فوقها كعلامة الظفر
مضجعة على قفاها وقيل تحتها حرف صغير مثلها
وفي بعض الكتب القديمة فوقها خط صغير وفي
بعضها تحتها همزة ولا ينبغي ان يصطلح مع نفسه
برمز لا يعرفه الناس فان فعل فليبين في اول الكتاب
او اخره مراده وينبغي ان يعتني بضبط مختلف
الروايات وتمييزها فيجعل كتابه على رواية ثم ما
كان في غيرها من زيادة الحقها في الحاشية او نقص
اعلم عليه او خلاف كتبه معينا في كل ذلك من رواه
بتمام اسمه لا رامزا الا ان يبين اول الكتاب او اخره
واكتفى كثيرون بالتمييز بحمرة فالزيادة تلحق بحمرة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

والنقص يحوق عليه بحمرة مبينا اسم صاحبها اول
الكتاب واخره **الثالثة** ينبغي ان يجعل بين كل
حديثين دارة ليعلم بها نقل ذلك عن جماعات من المتقد
واستحب ان تكون غفلا فاذا قابل نقط وسطها
ويكره في مثل عبد الله وعبد الرحمن بن فلان كتابة
عبد اخر السطر واسم الله مع فلان اول السطر
الاخر وكذا يكره رسول اخره والله صلى الله عليه وسلم
اوله وكذا ما اشبهه وينبغي ان يحافظ على كتابة الصلاة
والتسليم على رسول الله صلى الله عليه وسلم والاسلام
من تكرره ومن اغفله حرم حظا عظيما ولا يتقيد
فيه بما في الاصل ان كان ناقصا وهكذا الثناء على الله
سبحانه وتعالى كعز وجل وسبحانه وتعالى او شبهه
وكذا الترضي والترحم على الصحابة والعلماء وسائر
الاخيار واذا جاءت الرواية بشيء منه كانت العناية
به اشد ويكره الاقتصار على الصلاة او التسليم
والرمز اليهما في الكتابة بل يكتبهما بكمالهما **الرابعة**
عليه مقابلة كتابه باصل شيخه وان كان اجازة
وافضلها ان يمسك هو وشيخه كتابيهما حال
التسميع ويستحب ان ينظر معه من لا نسخة

معه

معه لاسيما ان اراد النقل من نسخته وقال
يحيى بن معين لا يجوز ان يروى من غير اصل الشيخ
الا ان ينظر فيه حال السماع والصواب الذي قاله
الجماهير انه لا يشترط نظره ولا مقابلته بنفسه
بل تكفي مقابلة ثقة اي وقت كان وتكفي مقابلة
فرع قوبل باصل الشيخ ومقابلته باصل اصل
الشيخ المقابل به اصل الشيخ فان لم يقابل اصلا
فقد اجاز الرواية منه طائفة الاستاذ ابو اسحاق وابو بكر
الاسماعيلي والبرقاني والخطيب ان كان الناقل
صحيح النقل قليل السقط ونقل من الاصل
وبين حال الرواية انه لم يقابل ويراعى في كتاب
شيخه من فوقه ما ذكرناه في كتابه ولا يكفي طائفة
اذا راوا سماعه لكتاب سمعوه من اي نسخة وقع
اتفقت وسيأتي فيه خلاف وكلام اخر في اول النوع
الاتي **الخامسة** المختار في تخريج السقط وهو
اللحق بفتح اللام ولحاقه ان يخط من موضع سقوطه
في السطر خطا صاعدا معطوفا من السطرين
عطفة يسيرة الى جهة اللحق وقيل تمد العطفة
الى اول اللحق ويكتب اللحق قبالة العطفة في

شبكة الألوكة
www.alukah.net

في الحاشية اليمنى ان اتسعت الالان يسقط في اخر
السطر فيخرجه الى الشمال وليكتبه صاعدا الى اعلا
الورقة فان زاد اللحق على سطر ابتدا سطوره من اعلا
الى اسفل فان كان في يمين الورقة انتهت الى باطنها
وان كان في الشمال فالى طرفها ثم يكتب في انتهاء
اللحق صح وقيل يكتب مع صح رجع وقيل يكتب
الكلمة المتصلة به داخل الكتاب وليس بمرضي
لانه تطويل موهم واما الحواشي من غير الاصل كشرح
وبيان غلط او اختلاف في رواية او نسخة او نحو
فقال القاضي عياض رحمه الله لا يخرج له خط والمختا
استحبا التخريج من وسط الكلمة المخرج لاجلها
السادسة شان المتقنين التصحيح والتضبيب
والتمريض فالتصحيح كتابة صح على كلام صح رواية
ومعنى وهو عرضة للشك او الخلاف والتضبيب
ويسمى التمريض ان يمد خط اوله كالصاد ولا يلزق
بالممدود عليه يمد على ثابت نقلا فاسد لفظا او معنى
او ضعيف او ناقص ومن الناقص موضع الارسال
او الانقطاع وربما اختصر بعضهم علامة التصحيح
فاشبهت الضبة ويوجد في بعض الاصول القديمة

في الاسناد الجامع جماعة معطوفا بعضهم على بعض
علامة تشبه الضبة بين اسمائهم وليست ضبة
وكانها علامة اتصال السابعة اذا وقع في الكتاب
ما ليس منه نفى بالضرب او الحك او المحو وغيره
واولاها الضرب ثم قال الاكثرون يخط فوق المضروب
عليه خطا بينا والاعلى ابطاله بحيث لا يطمسه بل يكون ممكن القراءة ويسمى هذا
الشق وقيل لا يخلط بالمضروب بل يكون فوقه
معطوفا على اوله واخره وقيل يحوق على اوله نصف
دائرة وكذا اخره اذا كثر المضروب عليه وقد يكتفى
بالتحويق اوله واخره وقد يحوق اول كل سطر واخره
ومنهم من اكتفى بدائرة لطيفة صغيرة او للزيادة
واخرها وقيل يكتب لا في اوله والى في اخره واما
الضرب على المكرر فقيل يضرب على الثاني وقيل
يبقى احسنهما صورة وابينهما قال القاضي عياض
رحمه الله تعالى ان كان اول سطر ضرب على الثاني
واخره ضرب على الاول او اول سطر واخر فوق الاخر
السطر فان تكرر المضاف والمضاف اليه او الموصوف
والصفة ونحوه روعي اتصالهما واما الحك والكشط

الألوكة
www.alukah.net

والمحو فكرهها اهل العلم والله اعلم **الثامنة**
غلب عليهم الاقتصار على الرمز في حدثنا واخبرنا
وسماع بحيث لا يخفى فيكتبون من حدثنا الثاء
والنون والالف وقد تحذف الثاء من اخبرنا انا
ولا تحسن زيادة الباء قبل النون وان فعله البيهقي
وقد يزاد راء بعد الالف ودال اول رمز حدثنا ووجد
الدال في خط الحاكم وابي عبد الرحمن السلمي والبيهقي
والله اعلم واذا كان للمحدث اسناد ان او اكثر كتبوا
عند الانتقال من اسناد الى اسناد ح ولم يعرف
بيانها عمن تقدم وكتب جماعة من الحفاظ موضعها
صح فيشعر بانها رمز صح وقيل من التحول من
اسناد الى اسناد وقيل لانها تحول بين الاسنادين
فلا تكون من الحديث فلا يلفظ عندها بشيء
وقيل هي رمز الى قولنا الحديث وان اهل المغرب كلهم
يقولون اذا وصلوا اليها الحديث والمختار انه يقول
حا ويمر والله اعلم **التاسعة** ينبغي ان يكتب
بعد البسملة اسم الشيخ ونسبه وكنيته ثم
يسوق المسموع ويكتب فوق البسملة اسماء
السامعين وتاريخ السماع او يكتبه في حاشية

اول ورقة او اخرا الكتاب او حيث لا يخفى منه وينبغي
ان يكون بخط ثقة معروف الخط ولا باس عند هذا
بان لا يصحح عليه ولا باس ان يكتب سماعه بخط نفسه
اذا كان ثقة كما فعله الثقات وعلى كاتب التسميع
التحري وبيان السامع والمسمع والمسموع بلفظ
غير محتمل ومجانبة التساهل فيمن يثبته والحذر
من اسقاط بعضهم لغرض فان لم يحضر فلم ان يعتمد
في حضورهم خبر ثقة حضر ومن ثبت في كتابه خبر
غيره فقبيح به كتمانه ومنعه نقل سماعه او نسخ
الكتاب واذا اعاره فلا يبطئ عليه فان منعه فان كان
سماعه مثبتا برضى صاحب الكتاب لزمه اعارته
والا فلا يلزمه كذا قاله ائمة مذاهبهم في ازمانهم القاضي
حفص بن غياث لخفي والقاضي واسماعيل القاضي
المالكي وابو عبد الله الزبيري الشافعي وحكم به
القاضيان وخالف فيه بعضهم والصواب الاول واذا
نسخه فلا ينقل سماعه الى نسخته الا بعد
المقابلة المرضية ولا ينقل سماع الى نسخة الا بعد
مقابلة مرضية الا ان يبين كونها غير مقابلة والله
اعلم **النوع السادس والعشرون صفة رواية**

شبكة الألوكة
www.alukah.net

لحديث تقدم جمل منه فى النوعين قبله وغيرهما
وقد شدد قوم فى الرواية فافرطوا وتساهل اخرون
ففرطوا فمن المشددين من قال لا صحة الا فيما رواه
من حفظه وتذكره روى عن مالك وابى حنيفة
وابى بكر الصيدلانى الشافعى ومنهم من جوزها
من كتابه الا اذا خرج من يده واما المتساهلون
فتقدم بيان اجمل عنهم فى الرابع والعشرين ومنهم قوم
رووا من نسخ غير مقابلة باصول فجعلهم الحاكم
مجروحين قال وهذا كبير تعاطاه قوم من اكابر
العلماء والصلحا وقد تقدم فى اخر الرابعة من النوع
الماضى ان النسخة التى لم تقابل تجوز الرواية منها
بشروط فيحتمل ان الحاكم يخالف فيه ويحتمل ان اراد
اذا لم توجد الشروط والصواب ما عليه الجمهور وهو
التوسط فاذا قام فى التحمل والمقابلة بما تقدم جازت
الرواية منه وان غاب اذا كان الغالب سلامته من
التغيير لا سيما ان كان ممن لا يخفى عليه التغيير غالبا
والله اعلم **فروع الاول** الضرير اذا لم يحفظ
ما سمعه فاستعان بثقة فى ضبطه وحفظ كتابه
واحتاط عند القراءة عليه بحيث يغلب على ظنه

سلامته

سلامته من التغيير صحت روايته وهو اولى بالمنع
من مثله فى البصير قال الخطيب والبصير الامى
كالضرير **الثانى** اذا اراد الرواية من نسخة ليس
فيها سماعه ولا هى مقابلة به لكن سمعت على شيخ
او فيها سماع شيخه او كتبت عن شيخه وسكنت
نفسه اليها لم تجز له الرواية منها عند عامة المحدثين
ورخص فيه ايوب السختيانى ومحمد بن بكر البرسانى
البرساني
قال الخطيب والذى يوجبه النظر انه متى عرف ان
هذه الاحاديث هى التى سمعها من الشيخ جاز ان يروى
اذا سكنت نفسه الى صحتها وسلامتها والله
اعلم هذا اذا لم يكن له اجازة عامة من شيخه
لمروياته او لهذا الكتاب فان كانت جازت له الرواية
منها وله ان يقول حدثنا واخبرنا وان كان فى النسخة
سماع شيخ شيخه فيحتاج ان يكون له اجازة عامة
من شيخه ولشيخه مثلها من شيخه وهكذا والله
اعلم **الثالث** اذا وجد فى كتابه خلاف حفظه فان كان
حفظه منه رجع اليه وان كان حفظه من فهم الشيخ
اعتمد حفظه ان لم يشك وحسن ان يجمعهما
فيقول حفظى كذا وفى كتابى كذا وان خالفه غيره قال

شبكة الألوكة
www.alukah.net

حفظي كذا وقال فيه غيري او فلان كذا واذا وجد سماعه
في كتابه ولا يذكره فعن ابي حنيفة وبعض الشافعية
لا يجوز روايته ومذهب الشافعي واكثر اصحابه
وابي يوسف ومحمد جوازها وهو الصحيح وشرطه ان
يكون السماع بخطه او بخط من يثق به والكتاب مصون
تغلب على الظن سلامته من التغيير ويسكن
اليه نفسه فان شك لم يجز والله اعلم **الرابع** ان لم
يكن عالما بالالفاظ ومقاصدها خبيرا بما يحيل معانيها
لم يجز له الرواية بالمعنى بلا خلاف بل يتعين اللفظ
الذي سمعه فان كان عالما بذلك فقالت طائفة
من اصحاب الحديث والفقه والاصول لا يجوز الا باللفظ
وجوز بعضهم في غير حديث النبي صلى الله عليه وسلم
ولم يجوز فيه وقال جمهور السلف والخلف من الطوائف
يجوز بالمعنى في جميعه اذا قطع بادا المعنى وهذا في غير
المصنفات ولا يجوز تغيير مصنف وان كان بمعناه
والله سبحانه اعلم **الخامس** اختلف في رواية بعض
الحديث الواحد دون بعض فمنعه بعضهم مطلقا
بناء على منع الرواية بالمعنى ومنعه بعضهم مع تجويزها
بالمعنى اذا لم يكن رواه هو ويخبره بتمامه قبل هذا وجوزه

الراوي صح

بعضهم

وينبغي للراوي بالمعنى اذا قال اخبرني او حدثني او سمعت او نحو هذا من الالفاظ واذا اشتبهت على القارئ لفظة فحسن ان يقول بعد قراءتها كذا او كذا او كما قال او نحو هذا او ما اشبه هذا

بعضهم مطلقا والصحيح التفصيل وجوازه من العارف
اذا كان ما تركه غير متعلق بما رواه بحيث لا يختل البيان
ولا تختلف الدلالة بتركه وسواء جوزناها بالمعنى ام لا
رواه قبل تاما ام لا هذا ان ارتفعت مرتبته عن التهمة
فاما من رواه تاما فخاف ان رواه ثانيا ناقصا ان
يتهم بزيادة او لا او نسيان الغفلة وقلة ضبط ثانيا
فلا يجوز له النقصان ثانيا ولا ابتدا ان تعين عليه
اداؤه واما تقطيع المصنف الحديث في الابواب فهو
الى الجواز اقرب قال الشيخ ولا يخلو من كراهة وما اظنه
يوافق عليه **السادس** ينبغي ان لا يروي بقراءة
لحان او مصحف وعلى طالب الحديث ان يتعلم من
النحو واللغة ما يسلم به من اللحن والتصحيف
وطريقه في السلامة من التصحيف الاخذ من
افواه اهل المعرفة والتحقيق واذا وقع في روايته
لحن او تحريف فقال ابن سيرين وابن سيخبره يزوبر
كما سمعه والصواب وقول الاكثرين روايته على
الصواب واما اصلاحه في الكتاب فجوزه بعضهم
والصواب تقريره في الاصل على حاله مع التضبيب
عليه وبيان الصواب في الحاشية ثم الاولى عند السماع

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ان يقراه على الصواب ثم يقول في روايتنا او عند شيخنا
او من طريق فلان كذا وله ان يقرا ما في الاصل ثم يذكر
الصواب واحسن الاصلاح بما جاء في رواية او حديث
اخر والله اعلم فان كان الاصلاح بزيادة ساقط فان
لم يغاير معنى الحديث الاصل فهو على ما سبق وان غاير
تاكد الحكم بذكر الاصل مقرونا بالبيان فان علم ان بعض
الرواة اسقطه وحده فله ايضا ان يلحقه في نفس
الكتاب مع كلمة يعني هذا اذا علم ان شيخه رواه
على الخطا فاما ان رواه في كتاب نفسه وغلب على
ظنه انه من كتابه لا من شيخه فيتجه اصلاحه
في كتابه وروايته كما اذا درس في كتابه بعض طرق السند
او المتن فانه يجوز استدراكه من كتاب غيره اذا عرف
صحته وسكنت نفسه الى ان ذكره هو الساقط
كذا قاله اهل التحقيق ومنعه بعضهم وبيانه حال
الرواية اولى وهكذا الحكم في استثبات لحافظ ما شك
فيه من كتاب غيره او حفظه فان وجد في كتابه كلمة
غير مضبوطة اشكلت عليه جاز ان يسال عنها
العلماء بها ويرويها على ما يخبرونه والله سبحانه اعلم

السابع اذا كان الحديث عنده عن اثنين او اكثر

واتفقا

واتفقا في المعنى دون اللفظ فلم جمعهما في الاسناد ثم
يسوق الحديث على لفظ احدهما فيقول اخبرنا فلان
وفلان واللفظ لفلان او هذا لفظ فلان قال قالا او قالا
اخبرنا فلان ونحوه من العبارات ومسلم في صحيحه
عبارة حسنة كقوله حدثنا ابو بكر وابو سعيد
كلاهما عن ابي خالد عن الاعمش فظاهره ان اللفظ
لابي بكر فان لم يخص فقال اخبرنا فلان وفلان وتقاربا
في اللفظ قالا حدثنا فلان جاز على جواز الرواية بالمعنى
فان لم يقل تقاربا فلا باس به على جواز الرواية بالمعنى
وان كان قد عيب به البخاري او غيره واذا سمع من جماعة
مصنفا فقابل نسخته باصل بعضهم ثم رواه
عنهم وقال اللفظ لفلان فيحتمل جوازه ومنعه

قال ابو بكر حد
ابو خالد الصح

الثامن ليس له ان يزيد في نسب غير شيخه او
صفته الا ان يميزه فيقول هو ابن فلان او الغساني
او يعني ابن فلان ونحوه فان ذكر شيخه نسب شيخه
في اول حديث ثم اقتصر في باقي احاديث الكتاب على
اسمه او بعض نسبه فقد حكى الخطيب عن اكثر العلماء
جواز روايته تلك الاحاديث مفصولة عن الاول مستوفيا
نسب شيخه وعن بعضهم الاولى ان يقول يعني

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ابن فلان وعن علي بن المديني وغيره يقول حدثني شيخي
ان فلان بن فلان حدثه وعن بعضهم اخبرنا فلان
هو ابن فلان واستحبه الخطيب وكله جائز واولاه
هو ابن فلان او يعني ابن فلان ثم قوله ان فلان بن فلان
ثم ان يذكره بكماله من غير فصل **التاسع** جرت العادة
بحذف قال ونحوه بين رجال الاسناد خطا وينبغي
للقاري التلفظ بها واذا كان فيه قرئ على فلان اخبرك
فلان او قرئ على فلان حدثنا فلان فليقل القاري
في الاول قبل له اخبرك فلان وفي الثاني قال حدثنا
فلان واذا تكرر قال كقوله حدثنا صالح قال قال الشعبي
فانهم يحذفون احدها خطا فليتلفظ بهما القاري ولو
ترك القاري قال في هذا كله فقد اخطا والظاهر صحة
السماع والله سبحانه اعلم **العاشر** النسخ والاجزاء — والاجازة
المشتملة على احاديث باسناد واحد كنسخة همام
عن ابي هريرة منهم من يعدد الاسناد اول كل حديث
وهو احوط ومنهم من يكتفي به في اول حديث او اول
كل مجلس ويدرج الباقي عليه قائلا في كل حديث
وبالاسناد او به وهو الاغلب فمن سمع هكذا فاراد
رواية غير الاول باسناده جاز عند الاكثرين ومنعه

ابو

ابو اسحاق الاسفرايني وغيره فعلى هذا طريقه ان يبين
كقول مسلم حدثنا محمد بن رافع قال حدثنا عبد الرزاق
اخبرنا معمر عن همام قال هذا ما حدثنا ابو هريرة
وذكر احاديث منها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان احدكم مقعد احدكم الحديث وكذا فعل كثير من
المؤلفين واما اعادة بعضهم الاسناد اخر الكتاب
فلا يرفع هذا الخلاف الا انه يفيد احتياطا او اجازة
بالغة من اعلا انواعها والله سبحانه اعلم **الحادي عشر**
اذا قدم المتن كقال النبي صلى الله عليه وسلم او المتن
واخر الاسناد كروى عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى
الله عليه وسلم كذا ثم يقول اخبرنا به فلان عن فلان
حتى يتصل صح وكان متصلا فلو اراد من سمعه هكذا
تقديم جميع الاسناد فجوزه بعضهم وينبغي فيه
خلاف كتقديم بعض المتن على بعض بنا على الرواية
بالمعنى ولو روى حديثا باسناد ثم اتبعه باسناد اقال
في اخره مثله فاراد السامع رواية المتن بالاسناد الثاني
فالاظهر منعه وهو قول شعبة واجازه الثوري
وابن معين اذا كان متحفظا مميزا بين الالفاظ وكان
جماعة من العلما اذا روى احدهم مثل هذا ذكر الاسناد

الألوكة
www.alukah.net

ثم قال مثل حديث قبله متنه كذا واختار الخطيب
هذا واما اذا قال نحوه فاجازه الثوري ومنعه شعبة
وابن معين قال الخطيب فرق ابن معين بين مثله ونحوه
يصح على منع الرواية بالمعنى فاما على جوازها فلا فرق
قال الحاكم يلزم لحديثي من الاتفاق ان يفرق بين مثله الاتقان
ونحوه فلا يحل ان يقول مثله الا اذا اتقنا في اللفظ
ويحل نحوه اذا كان بمعناه **الثاني عشر** اذا ذكر
الاسناد وبعض المتن ثم قال وذكر الحديث فاراد السامع
روايته بكماله فهو اولى بالمنع من مثله ونحوه فمنعه
الاستاذ ابو اسحاق واجازه الاسماعيلي اذا عرف
المحدث والسامع ذاك لحديث والاحتياط ان
يقتصر على المذكور ثم يقول قال وذكر الحديث وهو كذا
ويسوقه بكماله واذا جوز اطلاقه فالتحقيق انه بطريق
الاجازة القوية فيما لم يذكره الشيخ ولا يفتقر الى افراده
بالاجازة **الثالث عشر** قال الشيخ رحمه الله الظاهر
لا يجوز تغيير قال النبي صلى الله عليه وسلم الى قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا عكسه وان جازت
الرواية بالمعنى لاختلافه والصواب والله اعلم
جوازه لانه لا يختلف هنا معنى وهذا مذهب احمد بن

حنبل

حنبل وحماد بن سلمة والخطيب **الرابع عشر**
اذا كان في سماعه بعض الوهن فعلمه بيّنا حال الرواية
ومنه اذا حدث من حفظه في المذاكرة فليقل حدثنا
مذاكرة كما فعله الائمة ومنع جماعة منهم لحمل عنهم حال
المذاكرة واذا كان الحديث عن ثقة ومجروح او ثقتين
فالاولى ان يذكرهما فان اقتصر على ثقة فيهما لم يحرم
واذا سمع بعض حديث من شيخ وبعضه من آخر
فروى جملته عنهما مبينا ان بعضه عن احدهما
وبعضه عن الآخر جاز ثم يصير كل جزء منه كانه رواه
عن احدهما مبهما فلا يحتج بشيء منه ان كان فيهما
مجروح ويجب ذكرهما جميعا مبينا انه عن احدهما
بعضه وعن الآخر بعضه والله سبحانه اعلم

النوع السابع والعشرون معرفة آداب المحدث

علم الحديث شريف يناسب مكارم الاخلاق ومحاسن
الشيم ومن علوم الآخرة من حرمه حرم خيرا عظيما
ومن رزقه نال فضلا جزيلا فعلى صاحبه تصحيح النية
وتطهير قلبه من اغراض الدنيا واختلف في السن
الذي يتصدى فيه لاسماعه والصحيح انه متى احتيج
الى ما عنده جلس له في اي سن كان وينبغي ان

شبكة الألوكة www.alukah.net

يمسك عن التحديث اذا خشي التخليط بهرم او
خرف او عمى ويختلف ذلك باختلاف الناس ٢
فصل
الاولى ان لا يحدث بحضرة من هو اولى منه لسنه
او علمه او غيره وقيل يكره ان يحدث في بلد فيه اولى
منه وينبغي له اذا طلب منه ما يعلمه عند رجحان
ان يرشد اليه فالدين النصيحة ولا يمتنع من تحديث
احد لكونه غير صحيح النية فانه يرجى صحتها ويحرص
على نشره مبتغيا جزيل اجره فصل
وليس تحت له اذا اراد حضور مجلس التحديث ان
يتطهر ويتطيب ويسرح لحيته ويجلس متمكنا
بوقار فانه رفع احد صوته زبره ويقبل على الحاضرين
كلهم ويفتتح مجلسه ويختمه بتحميد الله تعالى
والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ودعا يليق
بالحال بعد قراءة قارئ حسن الصوت شيا من القرآن العظيم
ولا يسرد الحديث سردا يمنع فهم بعضه والسكوت بعضهم
اعلم فصل يستحب للمحدث العارف عقد
مجلس لاملاء الحديث فانه لاعلا مراتب الرواية ويتخذ
مستملي محصلا مستيقظا يبلغ عنه اذا كثر الجمع على
عادة الحفاظ ويستملي مرتفعا والاقاما وعليه بتبليغ

لفظه

لفظه على وجهه وفائدة المستملي تفهيم السامع على
بعد واما من لم يسمع الا المبلغ فلا يجوز روايته عن
المملي الا بان يبين الحال وقد تقدم هذا في الرابع والعشرين
ويستنصت المستملي الناس بعد قراءة قارئ حسن
الصوت شيا من القرآن ثم يبسمل ويحمد الله تعالى
ويصلي على النبي صلى الله عليه وسلم ويتحرى الابلغ فيه
ثم يقول للمحدث من اوما ذكرت رحمك الله او رضي عنك
وما اشبهه وكلما ذكر النبي صلى الله عليه وسلم صلى
عليه وسلم ورفع به صوته واذا ذكر صحابيا رضي عليه فان
كان ابن صحابي قال رضي الله عنهما ويحسن بالمحدث
الثناء على شيخه حال الرواية بما هو اهله كما فعله
جماعات من السلف وليعتن بالدعاء له فوا هم ولا
باس بذكر من يروى عنه بلقب او وصف او حرفة او ام
عرف بها ويستحب ان يجمع في املائه جماعة من
شيوخه مقدما ارجحهم ويروي عن كل شيخ حديثا
ويختار ما علا اسناده وقصر متنه والمستفاد منه
وينبه على صحته وما فيه من علو وفائدة وضبط
مشكله ويجتنب ما لا يحتمله عقولهم وما لا يفهمونه
ويختم الاملاء بحكايات ونوادر وانشادات باسانيدها

شبكة الألوكة
www.alukah.net

واولاها ما في الزهد والاداب ومكارم الاخلاق واذا
قصر المحدث اوشتغل عن تخريج الاملا استعان
ببعض الحفاظ واذا فرغ الاملاء قابله واتقنه والله
سبحانه اعلم **النوع الثامن والعشرون**
معرفة اداب طالب الحديث قد تقدم جمل منه
مفرقة ويجب عليه تصحيح النية والاخلاص لله
في طلبه والحذر من التوصل به الى اغراض الدنيا وليسال
الله تعالى التوفيق والتسديد والتيسير وليستعمل
الاخلاق الجميلة والاداب ثم ليفرغ جهده في تحصيله
ويغتنم امكانه ويبدا بالسماع من ارجح شيوخ بلده
اسنادا وعلما وشهرة ودينا وغيره فاذا فرغ من
مهماتهم فليرحل على عادة الحفاظ المبرزين ولا يحملنه
الشره على التساهل في التحمل فيخل بشيء من شروطه
وينبغي ان يستعمل ما يسمعه من احاديث العبادات
والاداب فذلك زكاة الحديث وسبب حفظه **فصل**
وينبغي ان يعظم شيخه ومن يسمع منه فذلك من
اجلال العلم واسباب الانتفاع ويعتقد جلالة
شيخه ورجحانه ويتحرى رضاه ولا يطول عليه بحيث
يضجره وليستشره في اموره وما يشتغل فيه

وكيفية اشتغاله وينبغي اذا ظفر بسماع ان يرشد
اليه غيره فان كتمه لوم يقع فيه جهلة الطلبة فيخاف
على كاتمه عدم الانتفاع فان من بركة الحديث افادته
وينشره يعني وليحذر كل الحذر من ان يمنعه حياء او
الكبر من السعي التام في التحصيل واخذ العلم ممن دونه
في نسب او سن او غيره وليصبر على جفاء شيخه
وليعتن بالمهم ولا يضيع في الاشتغال من الشيوخ
لمجرد اسم الكثرة وليكتب وليسمع ما يقع له من كتاب
او جزء بكماله ولا ينتخب فان احتاج اليه تولاه بنفسه
فان قصر عنه استعان بحافظ **فصل** ولا ينبغي
ان يقتصر على سماعه وكتبه دون معرفته وفهمه فليتعرف
صحته وضعفه وفقهه ومعانيه ولغته واعرابه
واسماء رجاله محققا كل ذلك معتنيا باتقان مشكلها
حفظا وكتابة مقدما الصحيحين ثم سنن ابي داود والترمذي
والنسائي ثم السنن الكبير للبيهقي وليحرص عليه فلم
يصنف مثله ثم ما تمس الحاجة اليه ثم من المسانيد مسند
احمد بن حنبل رضي الله عنه وغيره ثم من العلل كتابه
وكتاب الدارقطني ومن التواريخ تاريخ البخاري وابن ابي خيثمة
وكتاب ابن ابي حاتم ومن ضبط الاسماء كتاب ابن ماكولا

وليعتن بكتب غريب الحديث وشروحه وليكن الاتقان
من شانه وليذاكر بمحفوظه ويباحث اهل المعرفة فصل
وليشتغل بالتخريج والتصنيف اذا تاهل وليعتن
بالتصنيف في شرحه وبيان مشكله متقنا واضحا
فقل ما يمهر في علم الحديث من لم يتعمل هذا وللعلماء في
تصنيف الحديث طريقان اجودهما تصنيفه على
الابواب فيذكر في كل باب ما حضره فيه الثانية تصنيفه
على المسانيد فيجمع في ترجمة كل صحابي ما عنده من حديثه
صحيحه وضعيفه وعلى هذا له ان يرتبه على الحروف
او على القبائل فيبدأ ببني هاشم ثم بالاقرب فالاقرب نسبا
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم او على السوابق فبالعشرة
ثم اهل بدر ثم الحديبية ثم المهاجرين بينهما وبين الفتح
ثم اصاغر الصحابة ثم النساء وابدأ بامهات المومنين ومن
احسنه تصنيفه معللا بان يجمع في كل حديث ابواب
طرقه واختلاف رواته ويجمعون ايضا حديث الشيوخ
كل شيخ على انفراده كمالك وسفيان وغيرهما والراجح
كما لك عن نافع عن ابن عمر وهشام عن ابيه عن عائشة
والابواب كرؤية الله تعالى ورفع اليدين في الصلاة
وليحذر من اخراج تصنيفه الا بعد تهذيبه وتحريره

وتكريره

وتكرير النظر وليحذر من تصنيف ما لم يتاهل له وينبغي
ان يتحرى العبارات الواضحة والاصطلاحات المستعملة
والله سبحانه اعلم النوع التاسع والعشرون معرفة
طرق الاسناد العالي والنازل الاسناد خصيصة
لهذه الامة وسنة بالغة موكدة وطلب العلو فيه سنة
ولهذا استحبت الرحلة وهو اقسام احدها القرب
من رسول الله صلى الله عليه وسلم باسناد صحيح نظيف
الثاني القرب من امام من ائمة الحديث وان كثر بعده
العدد الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الثالث العلو
بالنسبة الى رواية احد الكتب الخمسة او غيرها من
المعتمدة وهو اكثر اعتنا المتاخرين به من الموافقة
والابدال والمساواة والمصافحة فالموافقة ان يقع
لك حديث عن شيخ مسلم من غير جهته بعدد اقل
من عددك اذا رويته عن مسلم عنه والبدل ان يقع
هذا العلو عن مثل شيخ مسلم وقد يسمى هذا موافقة
بالنسبة الى شيخ شيخ مسلم والمساواة في اعصارنا
قلة عدد اسنادك الى الصحابي او من قاربه بحيث يقع
بينك وبين صحابي مثلا من العدد مثل ما وقع بين مسلم
وبينه والمصافحة ان تقع هذه المساواة لشيخك

شبكة الألوكة
www.alukah.net

فتكون لك مصافحة كأنك صافحت مسلما فاخذته
عنه فان كانت المساواة لشيخ شيخك كانت المصافحة
لشيخك وان كانت المساواة لشيخ شيخ شيخك فالمصافحة
لشيخ شيخك وهذا العلو تابع لنزول فلولا نزول مسلم
ونحوه وشبهه لم تعل انت والله اعلم **الرابع** العلو
بتقدم وفاة الراوى فما اروبه عن ثلاثة عن البيهقى
اعلا مما اروبه عن ثلاثة عن ابن خلف عن الحاكم
لتقدم وفاة البيهقى عن ابن خلف واما علو
بتقديم وفاة شيخك فمثاله لحافظ ابن حجر صا
بمضى خمسين سنة من وفاة الشيخ وابن مندة
بثلاثين **الخامس** العلو بتقدم السماع ويدخل
كثير منه فيما قبله ويمتاز بان يسمع شخصان من
شيخ وسماع احدهما منذ ستين سنة مثلا والاخر
من اربعين وتساوى العدد اليهما فالاول اعلا واما
النزول فضد العلو فهو خمسة اقسام تعرف من
ضدها وهو مفضول مرغوب عنه على الصواب وقول
الجمهور وفضل بعضهم على العلو فان تميز بفائدة فهو مختار
والله سبحانه اعلم **النوع الثلاثون المشهور من**
الحديث هو قسمان صحيح وغيره ومشهور بين اهل

الحديث خاصة وبينهم وبين غيرهم ومنه المتواتر
المعروف فى الفقه واصوله ولا يذكره المحدثون وهو قليل
لا يكاد يوجد فى رواياتهم وهو ما نقله من يحصل العلم
بصدقهم ضرورة عن مثلهم من اوله الى اخره وحديث
من كذب على متعمدا فليتبوأ مقعده من النار متواتر
لاحديث انما الاعمال بالنيات والله سبحانه اعلم

النوع الحادى والثلاثون الغريب والعزيز

اذا انفرد عن الزهرى وشبهه ممن يجمع حديثه رجل
بحديث سمى غريبا فان انفرد اثنان او ثلاثة سمى عزيزا
فان رواه اكثر من ذلك سمى مشهورا ويدخل فى الغريب ما انفرد
راو برواية او بزيادة فى متنه او اسناده ولا يدخل
فيه افراد البلدان وينقسم الى صحيح وغيره وهو الغالب
والى غريب متنا واسنادا كما اذا انفرد بمتنه واحد
وغريب اسنادا كحديث روى متنه جماعة من الصحابة
انفرد واحد برواية عن صحابى اخر وفيه يقول الترمذى
غريب من هذا الوجه ولا يوجد غريب متنا لا اسنادا
الا اذا اشتهر الفرد فرواه عن المنفرد كثيرون صار غريبا
مشهورا غريبا متنا لا اسنادا بالنسبة الى احد طرفيه
كحديث انما الاعمال بالنيات والله سبحانه وتعالى اعلم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

النوع الثاني والثلاثون غريب الحديث هو ما وقع في متن الحديث من لفظة غامضة بعيدة من الفهم لقلة استعمالها وهو فن مهم والخوض فيه صعب فليتحرز خائضه وكان السلف يتثبتون فيه اشد تثبت وقد اكثر العلماء التصنيف فيه قيل اول من صنفه النضر بن شميل وقيل ابو عبيدة معمر وبعدهما ابو عبيد فاستقصى واجاد ثم ابن قتيبة مافات ابا عبيد ثم الخطابي مافاتهما وهذه امهاته ثم بعدها كتب كثيرة فيها زوائد وفوائد كثيرة ولا يقلد منها الا ما كان مصنفوها ائمة اجلة واجود تفسيره ما جاء مفسرا في رواية والله سبحانه اعلم

فهذه

النوع الثالث والثلاثون المسلسل هو ما تتابع رجال اسناده على صفة او حالة للرواة تارة وللرواية تارة وصفات الرواة اقوال وافعال وانواع كثيرة غيرها كمسلسل التشبيك باليد والعد فيها وكاتفاق اسماء الرواة او صفاتهم او نسبتهم كاحاديث رويناها كل رجالها دمشقيون وكمسلسل الفاظها وصفات الرواية كالمسلسل بسمعت او باخبرنا او اخبرنا فلان

اما اقوال او افعال

والله

والله ٥ وافضله ما دل على الاتصال ومن فوائده زيادة الضبط وقل ما يسلم عن خلل في التسلسل وقد ينقطع تسلسله في وسطه كمسلسل اول حديث سمعته على ما هو الصحيح فيه والله سبحانه اعلم

النوع الرابع والثلاثون ناسخ الحديث ومنسوخه هو فن مهم صعب وكان للشافعي رحمه الله فيه يد طولى وسابقة اولى وادخل فيه بعض اهل الحديث ما ليس منه لخفاء معناه والمختار ان النسخ رفع الشارع حكما منه متقدما بحكم منه متاخر فمنه ما عرف بتصريح رسول الله صلى الله عليه وسلم كقوله نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها ومنه ما عرف بقول الصحابي كان آخر الامرين من رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك الوضوء مما مست النار ومنه ما عرف بالتاريخ ومنه ما عرف بدلالة الاجماع كحديث قتل شارب الخمر في الرابعة والاجماع لا ينسخ ولا ينسخ ولكن يدل على ناسخ والله سبحانه اعلم

النوع الخامس والثلاثون معرفة المصحف هو فن جليل انما يحققه الحذاق والدارقطني منهم وله فيه تصنيف مفيد ويكون تصحيف لفظ

الألوكة
www.alukah.net

وبصر في الاسناد والمتن فمن الاسناد العوام بن مراجم
بالراء والجيم صحفه ابن معين فقال بالزاي والحاء ومن
الثاني حديث زيد بن ثابت ان النبي صلى الله عليه وسلم
احتجر في المسجد اي اتخذ حجرة من حصير او نحوه يصلي
فيها صحفه ابن هبيرة فقال احتجم وحديث
من صام رمضان واتبعه ستا صحفه الصولي فقال
شيبا بالمعجمة ويكون تصحيف سمع كحديث عن عاصم
الاحول رواه بعضهم فقال واصل الاحدب ويكون
في المعنى كقول محمد بن المثنى نحن قوم لنا شرف نحن من
عترة صلى الينا رسول الله صلى الله عليه وسلم **حكمه**
النوع السادس والثلاثون معرفة مختلف الحديث وحكمه
هذا فن من اهم الانواع ويضطر الى معرفته جميع العلما
من الطوائف وهو ان يأتي حديثان متضادان في
المعنى ظاهرا فيوفق بينهما او يرجح احدهما وانما
يكمل له الائمة الجامعون بين الفقه والاصوليون
الغواصون على المعاني وصنف فيه الامام الشافعي
ولم يقصد رحمه الله استيعابه بل ذكر جملة ينبه بها
على طريقه ثم صنف فيه ابن قتيبة فاتى بشيا
حسنة واشيا غير حسنة لكون غيرها اقوى

واولى وترك معظم المختلف ومن جمع ما ذكرنا لا يشكل
عليه الا النادر في الاحيان والمختلف قسمان احدهما
يمكن الجمع بينهما فيتعين ويجب العمل بهما والثاني
لا يمكن بوجه فاذا علمنا احدهما ناسخا قدمناه
والا عملنا بالراجح كالترجيح لصفات الرواة وكثرتهم
في خمسين وجها والله سبحانه اعلم **النوع السابع**
والثلاثون معرفة المزيد في متصل الاسانيد
مثاله ما روى ابن المبارك قال حدثنا سفيان عن
عبد الرحمن بن يزيد حدثني بسر بن عبيد الله
قال سمعت ابا ادريس قال سمعت واثلة يقول
سمعت ابا مرثد يقول سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول لا تجلسوا على القبور فذكر سفيان
وابي ادريس زيادة ووهم قالوهم في سفيان ممن دون
ابن المبارك لان ثقات رووه عن ابن يزيد فلم يذكروا
ابا ادريس ومنهم من صرح بسماع بسر من واثلة
وصنف الخطيب في هذا كتابا في كثير منه لان الخالي
عن الزائد ان كان بكر في عن فينبغي ان يجعل منقطعا
وان صرح فيه بسماع واخبار احتمل ان يكون سمعه
من رجل عنه ثم سمعه منه الا ان توجد قرينة تدل

www.alukah.net

على الوهم ويمكن ان يقال الظاهر ممن لم يذكر هذا ان يذكر
السماعين فاذا لم يذكرهما حمل على الزيادة والله سبحانه اعلم

النوع الثامن والثلاثون المراسيل الخفي ارسالها

هو فن مهم عظيم الفائدة يدرك بالاتساع في الرواية
وجمع الطرق مع المعرفة التامة والتخطيب فيه كثير
وهو ما عرف ارساله لعدم اللقا او السماع ومنه ما يعلم
بارساله لمجيئه من وجه اخر بزيادة شخص وهذا
القسم مع النوع السابق يعترض بكل واحد منهما
على الآخر وقد يجاب بنحو ما تقدم والله سبحانه اعلم

النوع التاسع والثلاثون معرفة الصحابة رضي الله عنهم

هذا علم كبير عظيم الفائدة وبه
يعرف المتصل من المرسل وفيه كتب كثيرة من احسنها
واكثرها فوائد الاستيعاب لابن عبد البر لكنه ما استوعب
بذكر ما شجر بين الصحابة وحكايته عن الاخباريين
وقد جمع ابن الاثير الجزري في الصحابة كتابا حسنا
جمع فيه كتبا كثيرة وضبط وحقق اشياء حسنة
وقد اختصرته بحمد الله **فروع** احدها اختلف
في حد الصحابي فالمعروف عن المحدثين انه كل مسلم
راى رسول الله صلى الله عليه وسلم وعد اصحاب

الاصول او بعضهم انه من طالت مجالسته على طريق
التتبع وعن سعيد بن المسيب انه لا يعد
صحابيا الا من اقام مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
سنة او سنتين وغزا معه غزوة او غزوتين
فان صح عنه فضعيف فان مقتضاه ان لا يعد
جرير البجلي وغيره صحابيا ولا خلاف انهم صحابة
ثم تعرف صحبته بالتواتر والاستفاضة او قول
صحابي او قوله اذا كان عدلا **الثاني** الصحابة
كلهم عدول من لابس الفتن وغيرهم باجماع من
يعتد به واكثرهم حديثا ابو هريرة ثم ابن عمر
وابن عباس وجابر بن عبد الله وانس وعائشة
واكثرهم فتيا تروى ابن عباس وعن مسروق قال
انتهى علم الصحابة الى ستة عمر وعلي وابي وزيد
وابي الدرداء وابن مسعود ثم انتهى علم الستة الى
علي وعبد الله ومن الصحابة العبادلة وهم ابن
عمر وابن عباس وابن الزبير وابن عمرو بن العاص
وليس ابن مسعود منهم وكذا سائر من يسمى
عبد الله وهم نحو مائتين وعشرين قال ابو زرعة
الرازي قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

عن مائة الف واربعة عشر الفا من الصحابة ممن
روى عنه وسمع منه واختلف فى عدد طبقاتهم
وجعلهم الحاكم اثنى عشر طبقة والله سبحانه اعلم
الثالث افضلهم على الاطلاق ابو بكر ثم عمر رضى
الله عنهما باجماع اهل السنة ثم عثمان ثم على
هذا قول جمهور اهل السنة وحكى الخطابى عن
اهل الكوفة تقديم على على عثمان وبه
قال ابو بكر بن خزيمة قال ابو منصور البغدادى
اصحابنا مجمعون على انهم افضلهم الخلفاء الاربعة
ثم تمام العشرة ثم اهل بدر ثم احد ثم بيعة الرضوان
وممن له مزية اهل العقبتين فى قول ابن المسيب
وطائفة وفى قول الشعبى اهل بيعة الرضوان
وفى قول محمد بن كعب وعطا اهل بدر الرابع قيل
اولهم اسلاما ابو بكر وقيل على وقيل زيد وقيل
خديجة وهو الصواب عند جماعة من المحققين
وادعى الثعلبى فيه الاجماع وان الخلاف فيمن بعدها
والاورع ان يقال من الرجال الاحرار ابو بكر ومن
الصبيان على ومن النساء خديجة ومن الموالى زيد
ومن العبيد بلال رضى الله عنهم واخرهم موتا ابو

الطفيل

من الانصار والتابعون وهم من صلى القبلتين

الطفيل مات سنة مائة واخرهم قبلا انس الخامس
لا يعرف اب وابنه شهدا بدرا الا مرثد وابوه ولا بعة
اخوة صحابة مهاجرون الابنو مقرن وسيأتون
فى الاخوة ولا اربعة ادركوا النبى صلى الله عليه وسلم
يتوالدون الا عبد الله ابن اسما بنت ابى بكر بن ابى
قحافة والا ابو عتيق محمد بن عبد الرحمن بن ابى بكر
ابن ابى قحافة رضى الله عنهم اجمعين

النوع الاربعون معرفة التابعين رضى الله عنهم

هو وما قبله اصلان عظيمان بهما يعرف المرسل
والمتصل واحدهم تابعى وتابع قيل هو من صحب صحابيا
وقيل من لقيه وهو الاظهر قال الحاكم هم خمس
عشرة طبقة الاولى من ادرك العشرة قيس بن
ابى حازم وابن المسيب وغيرهما وغلط فى ابن المسيب
فانه ولد فى خلافة عمر ولم يسمع اكثر العشرة وقيل
لم يصح سماعه من غير سعد واما قيس فسمعهم
وروى عنهم ولم يشاركهم فى هذا احد وقيل لم يسمع
عبد الرحمن وليلهم الذين ولدوا فى حياة النبى صلى
الله عليه وسلم من اولاد الصحابة ومن التابعين
المخضرمون واحدهم مخضرم بفتح الراء وهو الذى

ادرك الجاهلية وزمن النبي صلى الله عليه وسلم واسلم
ولم يره وعدهم مسلم عشرين نفسا وهم اكثر وممن
لم يذكره ابو مسلم الخولاني والاحنف ومن اكابر التابعين
الفقهاء السبعة ابن المسيب والقاسم بن محمد
وعروة وخارجة بن زيد وابو سلمة بن عبد الرحمن
وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة وسليمان بن
يسار وجعل ابن المبارك سالم بن عبد الله بدل
ابي سلمة وجعل ابو الزناد بدلهما ابا بكر بن عبد الرحمن
وعن احمد بن حنبل قال افضل التابعين ابن المسيب
قيل فعلقمة والاسود فقال هو وهما وعنه لا اعلم
فيهم مثل ابي عثمان النهدي وقيس وعنه افضلهم
قيس وابو عثمان وعلقمة ومسروق وقال ابو
عبد الله بن خفيف اهل المدينة يقولون افضل
التابعين ابن المسيب واهل الكوفة اويس والبصرة
الحسن وقال ابن ابي داود سيدتا التابعيات حفصة
بنت سيرين وعمرة بنت عبد الرحمن
وتليهما ام الدرداء وقد عد قوم طبقة في التابعين
ولم يلقوا الصحابة وطبقة هم صحابة فليتفطن لذلك
والله سبحانه اعلم **النوع الحادي والاربعون**

رواية

رواية الاكابر عن الاصاغر من فائدته ان لا يتوهم ان المروي
عنه اكبر وافضل لكونه في الاغلب ثم هو اقسام
احدها ان يكون الراوي اكبر سنا واقدم طبقة
كالزهري عن مالك وكالزهري عن الخطيب والثاني
اكبر قدرا كالحافظ عالم عن شيخ كمالك عن عبد الله
ابن دينار الثالث اكبر من الوجهين كعبد الغني عن
عن الصوري وكالبرقاني عن الخطيب ومنه رواية
الصحابة عن التابعين كالعبادلة وغيرهم عن كعب
الاحبار ومنه رواية التابعي عن تابعه كالزهري
والانصاري عن مالك وكعمرو بن شعيب ليس
تابعيا وروى عنه منهم اكثر من عشرين وقيل
اكثر من سبعين **النوع الثاني والاربعون**
المدبج ورواية القرينين العريان هما المتقاربان في
السن والاسناد وربما اكتفى الحاكم بالاسناد فان
روى كل واحد منهما عن صاحبه كعائشة وابي هريرة
ومالك والاوزاعي فهو المدبج **النوع الثالث والاربعون**
معرفة الاخوة هو احدى معارفهم افرده بالتصنيف
ابن المديني ثم النسائي ثم السراج وغيرهم مثال
الاخوين في الصحابة عمر وزيد ابنا الخطاب وعبد الله

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وعتبة ابنا مسعود ومن التابعين عمرو وارقم ابنا
شرحبيل وفي الثلاثة على وجعفر وعقيل بنو
ابي طالب وسهل وعثمان وعبد ابنا حنيف وفي
غير الصحابة عمرو وعمرو شعيب بنو شعيب وفي
الاربعة سهيل وعبد الله ومحمد وصالح بنو ابي
صالح وفي الخمسة سفيان وادم وعمران ومحمد
وابراهيم بنو عيينة حدثوا كلهم وفي الستة محمد
وانس ويحيى وسعيد وحفصة وكريمة بنو سيرين
وذكر بعضهم خالدا بدل كريمة وروى محمد عن يحيى
عن انس بن مالك حديثا وهذه لطيفة غريبة
ثلاثة اخوة بعضهم عن بعض وفي السبعة
النيف ومعقل وعقيل وسويد وسنان وعبد الرحمن
وسابع لم يسم بنو مقرن صحابة مهاجرون لم يشاركهم
احد وقيل شهدوا الخندق والله سبحانه وتعالى اعلم

النوع الرابع والاربعون رواية الاباء عن الابناء

للخطيب فيه كتاب فيه عن العباس عن ابنه الفضل
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم جمع بين الصلاتين بالمزدلفة صح
وعن وائل بن داود عن ابنه بكر عن الزهري حديثان حديثا
وعن معتمر بن سليمان قال حدثني قال حدثني

ابي

ابي قال حدثتني انت عني عن ايوب عن الحسن قال
وج كلمة رحمة وهذا ظريف يجمع انواعا بينة كما في
الكبير والله سبحانه اعلم

النوع الخامس والاربعون رواية الابناء عن الاباء

لابي نصر الوائلي فيه كتاب واهمه مالم يسم فيه الاب
او الجد وهو نوعان احدهما عن ابيه فحسب وهو كثير
والثاني عن ابيه عن جده كعمرو بن شعيب بن محمد عمرو بن
ابن عبد الله بن عمرو بن العاصي عن ابيه عن جده
له هكذا نسخة كبيرة اكثرها فقهيات جياد واحتج
به هكذا اكثر المحدثين حملا لجده على عبد الله دونه
محمد التابعي وبهز بن حكيم بن معاوية بن حيدة
عن ابيه عن جده له هكذا نسخة حسنة وطلحة
ابن مصرف بن عمرو بن كعب وقيل كعب بن عمرو من
احسنه رواية للخطيب عن عبد الوهاب بن
عبد العزيز بن الحارث بن اسد بن الليث بن سليمان
ابن الاسود بن سفيان بن يزيد بن اكينة التميمي
قال سمعت ابي يقول سمعت ابي يقول سمعت
ابي يقول سمعت ابي يقول سمعت ابي يقول سمعت
ابي يقول سمعت ابي يقول سمعت ابي يقول سمعت

الألوكة
www.alukah.net

علي بن ابي طالب يقول لكنان الذي يقبل علي من اعرض
عنه والمنان الذي يبدا بالنوال قبل السوال

النوع السادس والاربعون

من اشترك في الرواية عنه اثنان تباعد ما بين
وفاتيهما للخطيب فيه كتاب حسن ومن فوائده
حلاوة علو الاسناد مثاله محمد بن اسحاق التراج
روى عنه البخاري والخفاف وبين وفاتيهما مائة
وسبع وثمانون سنة او اكثر والزهري وزكريا
ابن دريد عن مالك وبينهما كذلك

روى زيد

النوع السابع والاربعون

من لم يرو عنه الا واحد لمسلم فيه كتاب مثاله وهب
ابن خنبش وعامر بن شهر وعروة بن مضرس
ومحمد بن صفوان ومحمد بن صيفي صحابيون لم يرو
عنهم غير الشعبي وانفرد قيس بن ابي حازم بالرواية
عن ابيه وذكين والصنابح بن الاعسر ومرداس
من الصحابة وممن لم يرو عنه من الصحابة الا ابنه المسيب
والد سعيد ومعاوية والد حكيم وقرة بن اياس والد
معاوية وابو ليلى والد عبد الرحمن قال الحاكم لم يخرجا
في الصحيحين عن احد من هذا القبيل وغلطه

الصنابحي

باخراجهما

باخراجهما حديث المسيب ابي سعيد في وفاة ابي
طالب وباخراج البخاري حديث الحسن عن عمرو بن
تغلب وقيس عن مرداس وباخراج مسلم حديث
عبد الله بن الصامت عن رافع بن عمرو ونظائره
في الصحيحين كثيرة وقد تقدم في الثالث والعشرين
وفي التابعين ابو العشراء لم يرو عنه غير حماد بن سلمة
وتفرد الزهري عن نيف وعشرين من التابعين
وعمرو بن دينار عن جماعة وكذا يحيى بن سعيد
الانصاري وابو اسحاق السبيعي وهشام بن
عروة ومالك وغيرهم رضي الله عنهم

حديث

النوع الثامن والاربعون معرفة من ذكر باسما او

هو من غويص تمس الحاجة اليه لمعرفة التدليس
وصنف فيه عبد الغني بن سعيد وغيره مثاله
محمد بن السائب الكلبي المفسر هو ابو النضر المروي
عنه حديث تميم الداري وعدي وهو حماد بن السا
راوي ذكاة كل مسك دباغه وهو ابو سعيد الذي
يروي عنه عطية التفسير ومثله سالم الراوي عن
ابي هريرة وابي سعيد وعائشة هو سالم ابو عبد الله
المدني وسالم مولى مالك بن اوس وسالم مولى شداد

غويص

النضر

ابن زيد

روى

المدني

ابن الهادى وسالم مولى النصريين وسالم مولى المهرى
وسالم سبلان وسالم ابو عبد الله الدوسى وسالم
مولى دوس وابو عبد الله مولى شداد والمتمم الخطيب
كثيرا من هذا فى شيوخه

النوع التاسع والاربعون معرفة المفردات

هو فن حسن يوجد فى اواخر الابواب وافرد بالتصنيف
وهو اقسام **الاول** فى الاسماء من الصحابة احمد
بالجيم بن عجيان كسفيان وقيل كعلبان جبيب
بضم الجيم سدر شكل بفتحهما صدى ابو امامة
صناح بن الاعسر كمدة بفتحهما ابن حنبل وابصة
ابن معبد بتيسئة الخير شمغون ابو ريحانة بالنون
والغين المعجمتين ويقال بالعين المهملة هبيب
مصغر بالموحدة الكرة ابن نفيل باسكان
المعجمة لبى باللام كابى ابن لبى كعصى ومن غير
الصحابة اوسط بن عمرو تدوم بفتح المثناة من فوق عمرو
وقيل من تحت وضم الدال جيلان بكسر الجيم ابو
الجلد بفتحهما الدجين بالجيم مصغر زر بن حبيش
سعير بن الخمس وردان شمر بن الريان عمران حمران
بفتح المهملة واسكان الزاى نوف البكالى بكسر

الموحدة وتخفيف الكاف وغلب على السنتهم الفتح
والتشديد ضرب بن نقير بن سمير مصغرات
ونقير بالقاف وقيل بالفا وقيل نفيل بالفاء واللام
هم ذان بريد عمر الخطاب رضى الله عنهما بالمعجمة وفتح
الميم كالبلدة وقيل بالمهملة واسكان الميم كالقبيلة
القسم الثانى الكنى ابو العبيدين بالتثنية
والتصغير اسمه معاوية بن سبرة ابو العشرا
اسامة وقيل غير ذلك ابو الدلة بكسر المهملة
وفتح اللام المشددة لم يعرف اسمه والفرد ابو
نعيم بتسميته عبيد الله ابو مرية بالمثناة
من تحت وضم الميم وتخفيف الراء اسمه عبد الله
ابن عمرو وابو معيد مصغر حفص بن غيلان
القسم الثالث الالقاب سفينة مولى رسول
الله صلى الله عليه وسلم مهران وقيل غيره مندل
بكسر الميم عن الخطيب وغيره ويقولونه بفتحها
اسمه عمرو سمعون بضم السين وفتحها عبد السلام
معاين وشكدانة واخرون والله سبحانه وتعالى اعلم

النوع الخمسون فى الاسماء والكنى

صنف فيه ابن المدينى ثم مسلم ثم النسائى ثم

لحاكم ابو احمد ثم ابن منده وغيرهم والمراد منه بيان انهما
ذوى الكنى ومصنفه يبوب على حروف الكنى وهو
اقسام **الاول** من سمى بالكنية لا اسم له غيرها
وهم ضربان من له كنية كابى بكر بن عبد الرحمن احد
الفقهاء السبعة اسمه ابو بكر وكنيته ابو عبد الرحمن
ومسلم ابو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم كنيته ابو محمد
قال الخطيب لا نظير لهما وقيل لا كنية لابن حزم
الثانى من لا كنية له كابى بلال عن شريك وكابى
حصين بفتح الحا عن ابى حاتم الرازى **القسم الثانى**
من عرف بكنيته ولم يعرف له اسم او كابى اناس
بالنون صحابى وابى مويهبة مولى رسول الله صلى
الله عليه وسلم وابى شيبة الخدرى وابى الابيض عن
انس وابى بكر بن نافع مولى ابن عمر وابى النجيب
بالنون المفتوحة وقيل بالتا مضمومة وابى هريز
بالحا والزاى الموقفى والموقف محلة بمصر **القسم**
الثالث من لقب بكنية ولغيرها اسم وكنية
كابى تراب على بن ابى طالب ابى الحسن وابى الزناد
عبد الله بن ذكوان ابى عبد الرحمن وابى الرجال محمد
ابن عبد الرحمن ابى عبد الرحمن وابى سهيل يحيى بن

واضح

واضح ابى محمد وابى الاذان الحافظ عمر بن ابراهيم ابى بكر
وابى الشيخ الحافظ عبد الله بن محمد ابى محمد وابى هاشم
العبدوى عمر بن احمد ابى حفص **الرابع** من له كنيتان
او اكثر كابن جريج ابى الوليد وابى خالد ومنصور
الغزاوى ابى بكر وابى الفتح وابى القاسم **الخامس**
من اختلف فى كنيته كاسامة بن زيد ابى زيد
وقيل ابو محمد وقيل ابو عبد الله وقيل ابو خارجة
وخلائق لا يحصون وبعضهم كالذى قبله **السادس**
من عرفت كنيته واختلف فى اسمه كابى بصرة
الغفارى جميل بضم الجيم على الاصح وقيل
بكيم مفتوحة وابى جحيفة وهب وقيل وهب الله
وابى هريرة عبد الرحمن بن صخر على الاصح من
ثلاثين قولا وهو اول مكنى بها وابى بردة بن ابى موسى
ابن ابى موسى قال ابو عمرو عامر وابن معين الحارث
وابى بكر بن عياش المقرى فيه نحو احد عشر قولا
اصحها شعبة وقيل اصحها اسمه كنيته **السابع**
من اختلف فيهما كسفينة مولى رسول
الله صلى الله عليه وسلم قيل عمير وقيل صالح وقيل
مهران ابو عبد الرحمن وقيل ابو البختري **الثامن**

الألوكة
www.alukah.net

بالاثنين كابي عبد الله

من عرف بالابا كابا عبد الله اصحاب المذاهب سفيان
الثوري ومالك ومحمد بن ادريس واحمد بن حنبل وغيرهم

التاسع من اشتهر بهما مع العلم باسمه كابي ادريس
لخولاني عائذ الله بن عبد الله رضي الله عنهم اجمعين

النوع الحادي والخمسون معرفة كنى المعروفين بهما

من شانه ان يوب على هما ممن يكنى بابي محمد
من الصحابة رضي الله عنهم طلحة وعبد الرحمن بن
عوف والحسن بن علي وثابت بن قيس وكعب بن
عجرة والاشعث بن قيس وعبد الله بن جعفر
وابن عمرو وابن عتبة وغيرهم وبابي عبد الله الزبير
والحسن وسلمان وحذيفة وعمرو بن العاصي وغيرهم
وبابي عبد الرحمن ابن مسعود ومعاذ بن جبل وزيد
ابن الخطاب وابن عمرو معاوية بن ابي سفيان وغيرهم
وفي بعضهم خلاف

النوع الثاني والخمسون الالقاب

هي كثيرة من لا يعرفها قد يظنها اسامي فيجعل من
ذكر باسمه في موضع ويلقبه في اخر شخصين والف
فيه جماعة وما كرهه الملقب لا يجوز وما لا فيجوز
وهذه نبذة منه معاوية الضال المضل في طريق مكة

نبذة

عبد الله

عبد الله بن محمد الضعيف كان ضعيفا في جسمه
محمد بن الفضل ابو النعمان عالم كان بعيدا من العلم
وهي الفساد غندر لقب جماعة كان منهم محمد بن جعفر
اولهم محمد بن جعفر صاحب شعبة والثاني يروي
عن ابي حاتم والثالث عنه ابو نعيم والرابع عن خليفة
الجمحي وغيره واخرون لقبوا به غندر بخاريان اثنان

اثنان بخاريان

عيسى بن موسى عن مالك والثوري والثاني صاحب
تاريخ ماصاعقة محمد بن عبد الرحيم لشدة حفظه
عنه البخاري شباب لقب خليفة صاحب التاريخ

ابن خياط

زنيج بالزاي والجيم ابو غسان محمد بن عمرو شيخ مسلم
رستة عبد الرحمن الاصبهاني سنيد لحسين
ابن داود بندار محمد بن بشار قيصر ابو النضر هاشم
ابن القاسم الاخفش نحويون احمد بن عمران متقدم

اي في كتابه ٥

وابو الخطاب المذكور في سيبويه وسعيد بن مسعدة
الذي يروى عنه كتاب سيبويه وعلي بن سليمان
صاحب ثعلب والمبرد مربع محمد بن ابراهيم جزرة
صالح بن محمد عبيد العجل بالتنوين لحسين بن

ابراهيم

محمد كيلجة محمد بن صالح ما تمه هو علان وهو علي
ابن الحسين بن عبد الصمد وتجمع بينهما فيقال

الألوكة
www.alukah.net

علان ساغه • سجادة المشهور لحسن بن حدا
وسجادة الحسين بن احمد عبدان عبد الله بن
عثمان وغيره مشكرانه ومطين •

الثالث والخمسون المؤتلف والمختلف

هو فن جليل يقبح جهله باهل العلم لاسيما اهل
الحديث ومن لم يعرفه يكثر خطاؤه وهو ما يتفق
في الخط دون اللفظ وفيه مصنفات احسنها
واكملها الاكمال لابن ماكولا وفيه اعواز واتمه ابن
نقطة وهو منتشر وما ضبط قسمان احدهما
على العموم كسلام كل مشدد الا خمسة والد عبد الله
ابن سلام ومحمد بن سلام شيخ البخاري الصحيح
تخفيفه وقيل مشدد وسلام بن محمد بن ناهض
وسماه الطبراني سلامة وجد محمد بن عبد
الوهاب ابن سلام المعتزلي الجبائي قال المبرد
ليس في العرب سلام مخفف الا والد عبد الله
الصحابي وسلام بن ابي الحقيق قال وزاد اخرون
سلام بن مشكم حمار في الجاهلية والمعروف
تشديده • عمارة ليس فيهم بكسر العين الا ابي
ابن عمارة الصحابي ومنهم من ضمه ومن عداه

جمهورهم

مشكدانه

جمهورهم بالضم وفيهم جماعة بالفتح وتشديد الميم
كريز بالفتح في خزاعة وبالضم في عبد شمس وغيرهم
حزام بالزاي في قريش وبالراي في الانصار العيشون
بالمهملة بصريون وبالمعجمة مع الموحدة كوفيون ومع
النون شاميون غالبا • ابو عبيدة كله بالضم •
السفر بفتح الفاء كنية وباسكانها في الباقي عسل
بكسر ثم اسكان الاعسل بن ذكوان الاخباري
فبفتحهما • عثام • كله بالمعجمة والنون الا والد علي
ابن عثام فبالمهملة والمثلثة • قير • كله مضبوم
الا امراة مسروق فبالفتح • مسور • كله مكسور مخفف
الواو الا ابن يزيد الصحابي وابن عبد الملك الهروي
فبالضم والتشديد • كمال • كله بالجيم في الصفا والا
هارون بن عبد الله كمال فبالحا وجا في الاسما ابيض
ابن حمال وحمال بن مالك بالحا وغيرهما • الهمداني
بالاسكان والمهملة في المتقدمين اكثر وبالفتح
والمعجمة في المتاخرين اكثر • عيسى بن ابي عيسى
كناط بالمهملة والنون وبالمعجمة مع الموحدة ومع
المثناة من تحت كلها جائزة واولها اشهر ومثله
مسلم لكباط فيه الثلاثة

القسم الثاني مما في

لانه باسكان اللام قال ابن سعد
يقول انا هناط وخياط وختا
كلا قد عالجت ه

في الصحيحين او الموطأ يسار كله بالمثناة ثم المهملة
الا محمد بن بشار فبالموحدة والمعجمة وفيهما سيار بن
سلامة وابن ابي سيار بتقديم التحتين بشر
كله بكسر الموحدة وسكون المعجمة الا اربعة فبضمها
واهملها عبد الله بن بسر الصحابي وبسر بن
سعيد وابن عبيد الله وابن محجن وقيل هذا
بالمعجمة بشير كله بفتح الموحدة وكسر المعجمة الا
اثنين فبالضم ثم الفتح بشير بن كعب وابن يسار
وثالثا بضم المثناة تحت وفتح المهملة يسير
ابن عمرو ويقال اسير ورابعا بضم النون وفتح المهملة
قطن بن نسير يزيد كله بالزاي الا ثلاثة يزيد بن
عبد الله بن ابي بردة بضم الموحدة وبالراء ومحمد بن
عمرة بن البريد بالموحدة والراء المكسورتين وقيل
بفتحهما ثم النون وعلي بن هشام بن البريد بفتح
الموحدة وكسر الراء ومثناة من تحت البرا كله في
الا ابا معشر البرا وابا العالية فبالتشديد حارثة
كله بالحاء الا جارية بن قدامة ويزيد بن جارية وعمرو
ابن ابي سفيان ابن زيد اسيد بن جارية والاسود
ابن العلاء بن جارية فبالجيم جرير بالجيم والراء

البريد

الا حريز بن عثمان وابا حريز عبد الله بن الحسين الروزي
عن عكرمة فبالحاء والزاي آخرا ويقاربه حذير بالحاء
والذال والد عمران ووالد زيد وزياد خراش كله بالخاء
المعجمة الا ولد ربعي فبالمهملة خصين كله بالضم والصاد
المهملة الا ابا حصين عثمان بن عاصم فبالفتح وابا
سنان حضين فبالضم والضاد معجمة حازم
بالمهملة الا ابا معاوية محمد بن خازم بالمعجمة حيان
كله بالمثناة الا حبان بن منقذ والد واسع بن حبان
وجد محمد بن يحيى بن حبان وجد هبان بن واسع بن
حبان وحبان بن هلال منسوبا وغير منسوب
عن شعبة ووهيب وهمام وغيرهم فبالموحدة وفتح
الحاء وحبان بن عطية وابن موسى منسوبا وغير
منسوب عن عبد الله هو ابن المبارك وحبان بن
العرقة فبالكسر والموحدة حبيب كله بفتح المهملة
الا حبيب بن عدي وحبيب بن عبد الرحمن بن
حبيب وهو حبيب غير منسوب عن حفص بن
عاصم وابا حبيب كنية بن الزبير فبضم المعجمة
حكيم كله بفتح الا حكيم بن عبد الله وزريق بن حكيم
فبالضم رباح كله بالموحدة الا زياد بن رياح عن ابي

ابن المنذر صح

الى ابيه ٥

هريرة في اشتراط السّاعة فبالمثناة عند الاكثرين
وقال البخاري بالوجهين • زبيد • ليس فيهما الا زبيد
ابن الحارث بالموحدة ثم المثناة ولا في الموطأ الا زبيد
ابن الصلت بمثناتين يكسر اوله ويضم • سليم •
كله بالضم الا ابن حيان فبالفتح • شريح • كله
بالمعجمة والحا الا ابن يونس وابن النعمان واحمد بن ابي
سريج فبالمهملة والجيم • سالم • كله بالالف الا مسلم
ابن زرير وابن قتيبة وابن ابي الذيال وابن عبد
الرحمن فبحذفها • سليمان • كله بالياء الا سلمان الفارسي
وابن عامر والاغرّ وعبد الرحمن بن سلمان فبحذفها
• سلمة • بفتح اللام الا عمرو بن سلمة امام قومه
وبني سلمة من الانصار فبالكسر وفي عبد الخالق
ابن سلمة الوجه ان • شيبان • كله بالمعجمة وفيهما سنان
ابن ابي سنان وابن ربيعة وابن سلمة واحد بن سنان
وابو سنان ضرار بن مرة وام سنان بالمهملة والنون
• عبيدة • بالضم الا السلماني وابن سفيان وابن حميد
وعامر بن عبيدة فبالفتح • عبيد • كله بالضم
• عبادة • بالضم الا محمد بن عبادة شيخ البخاري فبالفتح
• عبدة • باسكان الموحدة الا عامر بن عبدة وبجالة بن

واما بالفتح فجماعة من الشدائد منهم عبيد بن الابرص ٥

عبدة فبالفتح والاسكان • عبّاد • كله بالفتح والتشديد
الا قيس بن عباد فبالضم والتخفيف • عقيل •
بالفتح الا ابن خالد وهو عن الزهري غير منسوب
ويحيى بن عقيل وبني عقيل فبالضم • واقد • كله
بالقاف • الاسباب • الايلي كله بفتح
الهمزة واسكان المثناة • البزاز • بزايين الاخلف
ابن هشام البزار والحسن بن الصباح فاخرهما
• براء • البصري بالباء مفتوحة ومكسورة نسبة الى
البصرة الا مالك بن اوس بن الحدثان النصري
وعبد الواحد النصري وسالما مولى النصريين فبالنون
• الثوري • كله بالمثلثة الا ابا يعلى محمد بن الصلت التوزي
فبالمثناة فوق وتشديد الواو المفتوحة وبالزاي • الجريري •
كله بضم الجيم وفتح الراء الا ابا يحيى بن بشر شيخهما فبالكا
المفتوحة • الحارث • بالحاء المثلثة وفيهما سعيد الجاري
بالجيم • الحرامي • كله بالراء وقوله في مسلم في حديث ابي
اليسر كان لي على فلان الحرامي قيل بالراء وقيل بالزاي
وقيل الحذامي بالجيم والذال • السلمي • في الانصار بفتحتين
ويجوز في لغة كسر اللام وبضم السين في بني سليم
• الهمداني • كله بالاسكان والمهملة والله سبحانه اعلم

هو الاصح ٥

الجاري بالزاي

بفتحتين

النوع الرابع والخمسون المتفق والمفترق

وهو ان يتفق خطا ولفظا وللخطيب فيه كتاب نفيس وهو اقسام **الاول** اتفقت اسماؤهم واسماء آبائهم كالخليل بن احمد ستة اولهم شيخ سيبويه ولم يسم احد احد بعد نبينا صلى الله عليه وسلم قبل ابى الخليل هذا **الثانى** ابو بشر المزنى البصرى **الثالث** اصبهانى **الرابع** ابو سعيد السجزى القاضى الحنفى **الخامس** ابو سعيد البستى القاضى روى عنه البيهقى **السادس** ابو سعيد البستى الشافعى روى عنه العباس العذرى **الثانى** اتفقت اسماؤهم واسماء آبائهم واجدادهم كاحمد بن جعفر بن حمدان اربعة كلهم يروون عن من يسمى عبد الله وفى عصر احدهم القطيعى ابو بكر عن عبد الله بن احمد بن حنبل **الثانى** السمطى ابو بكر عن عبد الله بن احمد الدورقى **الثالث** دينورى عن عبد الله بن محمد بن سنان **الرابع** طرسوسى عن عبد الله بن جابر الطرسوسى محمد بن يعقوب بن يوسف النيسابورى اثنان فى عصر روى عنهما الحاكم احدهما ابو العباس الاصم والثانى ابو عبد الله بن الاخرم الحافظ **الثالث** ما اتفق فى الكنية والنسبة كابى عمران الجونى اثنان عبد الملك التابعى وموسى بن سهل البصرى وابى بكر ابن عياش ثلاثة القارى والحمصى عنه جعفر بن عبد الواحد والسلمى الباحدائى **الرابع** عكسه كصالح ابن ابى صالح اربعة مولى التوءمة والذى ابوه ابو صالح السمان والسدوسى عن على وعائشة ومولى عمرو ابن حريث **الخامس** اتفقت اسماؤهم واسماء آبائهم وانسابهم كمحمد بن عبد الله الانصارى القاضى المشهور عنه البخارى والثانى ابو سلمة ضعيف **السادس** فى الاسم او الكنية كحماد وعبد الله وشبهه قال سلمة ابن سليمان اذا قيل بمكة عبد الله فهو ابن الزبير او بالمدينة فابن عمر وبالكوفة ابن مسعود وبالبصرة ابن عباس وبخراسان ابن المبارك وقال الخليل اذا قاله المصرى فابن عمر او المكى فابن عباس وقال بعض الحفاظ ان شعبة يروى عن سبعة عن ابن عباس كلهم ابو حمزة بالحاء والزاى الا ابا جمرة بالجيم والراء نصر بن عمران الضبعى وانه اذا اطلقه فهو بالجيم **السابع** فى النسبة كالاصلى قال السمعانى اكثر علماء طبرستان من اهلها وشهر بالنسبة الى

الباحدائى

طرسوسى

ما اتفق

آمل جيحون عبد الله بن حماد شيخ البخاري وكنيته ابو علي
الغساني ثم القاضي عياض في قولهما انه الى امل طبرستان
ومن ذلك الحنفية الى بني حنيفة والى المذهب وكثير
من المحدثين ينسبون الى المذهب حنيفي بزيادة
ياء وافقههم من النحويين ابن الانباري وحده ثم ما
وجد من هذا الباب غير مبين فيعرف بالراوي او
المروي عنه او ببيانه في طريق اخر والله سبحانه اعلم

النوع الخامس والخمسون يتركب من النوعين قبله
والمكتنى فيه كتاب وهو ان يتفق اسماؤهما وانسابهما
ويختلف ويأتلف ذلك في ابويهما او عكسه كموسى
ابن علي بالفتح كثيرون وبضمها موسى بن علي
ابن رباح المصري ومنهم من فتحها وقيل بالضم
لقب وبالفتح اسم ومحمد بن عبيد الله المخرمي
بضمتين ثم فتحة ثم كسرة الى مخرم بغداد مشهور
ومحمد بن عبد الله المخرمي الى مخرمة غير مشهور روى
عنه الشافعي وكثير بن يزيد الكلاعي وثور بن زيد
الديلي في الصحيحين الاول في مسلم خاصة وكابي
عمرو الشيباني التابعي بالمهملة سعد بن اياس ومثله
اللغوي اسحاق بن مرار كضرار وقيل كغزال وقيل

كمختار

كعمار وابي عمرو الشيباني التابعي بالمهملة زرعة والد
يحيى وكمسروق بن زرارة بفتح العين جماعة منهم
شيخ مسلم النيسابوري وبضمها يعرف بالحدثي

ابو كدينة

النوع السادس والخمسون

المتشابهون في الاسم والنسب المتمايزون بالتقدم
والتاخير كيزيد بن الاسود الصحابي الخزاعي والجرشي
المخضرم المشتهر بالصلاح وهو الذي استسقى به
معاوية والاسود بن يزيد النخعي التابعي الفاضل
وكالوليد بن مسلم التابعي البصري والمشهور الدمشقي
صاحب الاوزاعي ومسلم بن الوليد بن رباح المدني

النوع السابع والخمسون

معرفة المنسوبين الى غير اباتهم هم اقسام **الاول**
الى امه كماذ ومعوذ وعوذ ويقال عوف بني عفراء
وابوهم الحارث وبلال بن حمامة ابوه رباح وسهيل
وسهل وصفوان بنو بيضاء ابوهم وهب وشرحبيل
ابن حسنة ابوه عبد الله بن المطاع وابن عيينة
ابوه مالك ومحمد بن الحنفية ابوه علي بن ابي طالب
رضي الله عنه واسماعيل بن علية ابوه ابراهيم
الثاني الى جدته كيعلى بن منية كركبة هي ام

ابيه وقيل امه • بشير بن الخصاصية بتخفيف
الياء هو التالث من اجداده وقيل امه ابوه معبد
الثالث الى جدته ابو عبيدة بن الجراح رضي الله عنه
عامر بن عبد الله بن الجراح • حمل بن النابغة هو
حمل بن مالك بن النابغة • بجمع بالفتح والكسر ابن
جارية بالجيم هو ابن يزيد بن جارية • ابن جريج
عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج • بنو الماجشون
بكسر الجيم وضم الشين منهم يوسف بن يعقوب
ابن ابي سلمة الماجشون هو لقب يعقوب جرى على بنيه
وبني اخيه عبد الله بن ابي سلمة وسماه الابيض
الاحمر • ابن ابي ليلى الفقيه محمد بن عبد الرحمن بن ابي
ليلى • ابن ابي مليكة عبد الله بن عبيد الله بن ابي
مليكة • احمد بن حنبل هو ابن محمد بن حنبل • بنو
ابي شيبة ابو بكر وعثمان والقاسم بنو محمد بن ابي
شيبة **الرابع** الى اجنبي لسبب كالمقداد بن عمرو
الكندي يقال له ابن الاسود لانه كان في حجر الاسود بن عبد
يغوث فتبناه • الحسن بن دينار هو زوج امه
وابوه واصل **النوع الثامن والخمسون**
النسب التي على خلاف ظاهرها • ابو مسعود البدري

لم يشهدها في قول الاكثرين بل نزلها • سليك التيمي
نزل فيهم ليس منهم • ابو خالد الدالاني نزل في بني
دالان بطن من همدان وهو اسدي مولاهم • ابراهيم
الكوزي بضم المهملة وبالزاي ليس من الخوز بل نزل
شعبهم بمكة • عبد الله الملكي الحزرمي نزل جبانة
عزرم قبيلة من فزارة بالكوفة • محمد بن سنان
العوقي بضمهما وبالقاف باهل نزل في العوقة بطن
من عبد القيس • احمد بن يوسف السلمي عنه
مسلم هو ازدي وكانت امه سلمية • وابو عمرو بن حميد
كذلك فانه حافده • وابو عبد الرحمن السلمي الصوفي
كذلك فان جده ابن عم احمد بن يوسف كانت امه
بنت ابي عمرو المذكور • مقسم مولى ابن عباس هو
مولى عبد الله بن الحارث قيل مولى ابن عباس للزومه
اياه • يزيد الفقير اصيب في فقار ظهره • خالد الحذاء
لم يكن حذاء وكان يجلس فيهم

النوع التاسع والخمسون المبهمات

صنف فيه عبد الغني ثم الخطيب ثم غيرهما وقد
اختصرت اكتاب الخطيب وهذبته ورتبته
ترتيبا حسنا وضممت اليه نفائس ويعرف

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بورُوده مسمّى فى بعض الرّوايات وهو اقسام
ابهما رجل وامراة كحديث ابن عباس ان رجلا قال
يارسول الله الحج كل عام هو الاقرع بن حابس وحديث
السّائلة عن غسل الحيض فقال صلى الله عليه وسلم
خذى فرصة هى اسما بنت يزيد بن السكن وفى رواية
لمسلم اسما بنت شكل الثانى الابن والبنت كحديث
ام عطيّة فى غسل بنت النبى صلى الله عليه وسلم
بماء وسدر هى زينب رضى الله عنها • ابن التّبيّة
عبد الله الى لتب باسكان التا وقيل الأتبيّة
ولا يصح • ابن ام مكتوم عبد الله وقيل عمرو وقيل
غيره واسمها عاتكة الثالث العمّ وابن العمّة
كرافع بن خديج عن عمّه هو ظهير بن رافع • زيادة
ابن علاقة عن عمّه هو قطبة بن مالك • عمّة
جابر التى بكت اباه يوم احد هى فاطمة بنت عمرو
وقيل هند الرابع الزوج والزوجة • زوج سبيعة
سعد بن خولة • زوج بَروع بالفتح وعند المحدّثين
بالكسر هلال بن مُرّة •

النوع الستون التواريخ والوفيات

هو فن مهمّ به يعرف اتصال الحديث وانقطاعه وقد

ادعى

ادّعى قوم الرواية عن قوم فنظر فى التاريخ فظهر انهم زعموا
الرّواية عنهم بعد وفاتهم بسنين فروع
الاوّل الصحيح فى سنّ سيّدنا محمد سيّد البشر
رسول الله صلى الله عليه وسلم وصاحبيه ابى بكر وعمر
رضى الله عنهما ثلاث وستون قبض رسول الله
صلى الله عليه وسلم ضحى الاثنين لثنتى عشرة
خلت من شهر ربيع الاوّل سنة احدى عشرة
من هجرته صلى الله عليه وسلم الى المدينة ومنها
التاريخ وابو بكر رضى الله عنه فى جمادى الاولى سنة
ثلاث عشرة وعمر فى ذى الحجة سنة ثلاث وعشرين
وعثمان فيه سنة خمس وثلاثين ابن اثنين
وثمانين وقيل ابن تسعين وقيل وعلى فى شهر
رمضان سنة اربعين ابن ستين وقيل اربع
وقيل خمس وطلحة والزبير فى جمادى الاولى سنة
ست وثلاثين قال الحاكم كانا ابنى اربع وستين
وقيل غير قوله وسعد ابن ابى وقّاص سنة خمس
وخمسين على الاصحّ ابن ثلاث وسبعين وسعيد
سنة احدى وخمسين ابن ثلاث او اربع وسبعين
وعبد الرحمن بن عوف سنة اثنتين وثلاثين

غيره صح
ثلاث صح

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ابن خمس وسبعين وابو عبيدة سنة ثماني عشرة
ابن ثمان وخمسين وفي بعض هذا خلاف رضي الله
عنهم الثاني صحابيان عاشا ستين سنة في الجاهلية
وستين في الاسلام ومات بالمدينة سنة اربع وخمسين
حكيم بن حزام وحسان بن ثابت بن المنذر بن حرام
قال ابن اسحاق عاش٢ واباه الثلاثة كل واحد مائة حسان ص
وعشرين سنة ولا يعرف لغيرهم من العرب مثلهم
وقيل مات حسان ستين سنة خمسين الثالث اصحاب
المذاهب المتبوعة سفيان الثوري مات بالبصرة
سنة احدى وستين ومائة مولده سنة سبع
وتسعين، مالك بن انس مات بالمدينة سنة
تسع وسبعين ومائة قيل ولد سنة ثلاث
وتسعين وقيل احدى وقيل اربع وقيل سبع
ابو حنيفة النعمان بن ثابت مات ببغداد سنة
خمسين ومائة ابن سبعين، ابو عبد الله محمد
ابن ادريس الشافعي مات بمصر اخر رجب سنة
اربع ومائتين وولد سنة خمسين ومائة، ابو
عبد الله احمد بن حنبل مات ببغداد في شهر
ربيع الاخر سنة احدى واربعين ومائتين

ولد

ولد سنة اربع وستين ومائة الرابع اصحاب كتب
الحديث المعتمدة، ابو عبد الله البخاري ولد يوم الجمعة
لثلاث عشرة خلت من شوال سنة اربع
وتسعين ومائة ومات ليلة الفطر سنة ست
وخمسين ومائتين، ومسلم مات بنيسابور يوم
بقين من رجب سنة احدى وستين ومائتين
ابن خمس وخمسين، وابو داود السجستاني مات
بالبصرة في شوال سنة خمس وسبعين ومائتين
وابو عيسى الترمذي مات بترمذ لثلاث عشرة
مضت من رجب سنة تسع وسبعين ومائتين
وابو عبد الرحمن النسائي مات سنة ثلاث
وثلاثمائة ثم سبعة من الحفاظ في ساقتهم احسنوا
التصنيف وعظم النفع بتصانيفهم ابو الحسن
الدارقطني مات ببغداد في ذي القعدة سنة خمس
وثمانين وثلاثمائة وولد فيه سنة ست وثلاثمائة
ثم الحاكم ابو عبد الله النيسابوري مات بها في صفر
سنة خمس واربعمائة وولد بها في شهر ربيع
الاول سنة احدى وعشرين وثلاثمائة ثم ابو
محمد عبد الغني بن سعيد حافظ مصر ولد في ذي

القعدة سنة اثنين وثلاثين وثلاثمائة ومات بمصر
في صفر سنة تسع واربعمائة • ابو نعيم احمد بن عبد الله
الاصبهاني ولد سنة اربع وثلاثين وثلاث مائة
ومات في صفر سنة ثلاثين واربعمائة باصبهان • وبعدهم
ابو عمرو بن عبد البر حافظ المغرب ولد في شهر ربيع ابو عمر
الاخر سنة ثمان وستين وثلاثمائة • وتوفي
بشاطبة فيه سنة ثلاث وستين واربعمائة
ثم ابو بكر البيهقي ولد سنة اربع وثمانين وثلاثمائة
ومات بنيسابور في جمادى الاولى سنة ثمان
وخمسين واربعمائة ثم ابو بكر الخطيب البغدادي احدى
ولد في جمادى الاخرة سنة اثنتين وتسعين
وثلاثمائة ومات ببغداد في ذي الحجة سنة ثلاث
وستين واربعمائة رضي الله عنهم اجمعين

النوع الحادي والستون معرفة الثقات والضعفاء

هو من اجل الانواع فيه يعرف الصحيح والضعيف
وفيه تصانيف كثيرة منها مفرد في الضعفاء
ككتاب البخاري والنسائي والعقيلي والدارقطني
وغيرها وفي الثقات كالثقات لابن حبان وشرف
كتاريخ البخاري وابن ابي خيثمة وما اغزر فوائده

وابن

وابن ابي حاتم وما اجله وجوز الجرح والتعديل صيانة
للشريعة ويجب على المتكلم فيه التثبت فقد اخطأ
غير واحد بجرحهم بما لا يجرح وتقدمت احكامه في
الثالث والعشرين •

النوع الثاني والستون من خلط من الثقات

هذا قوم لم يعرف فيه تصنيف مفرد وهو حقيق
به فمنهم من خلط لخرفه اولذهاب بصره اوغيره
فيقبل ما روى عنهم قبل الاختلاط ولا يقبل
ما بعده او شك فيه فمنهم ابن السائب فاحتجوا
برواية الاكابر عنه كالثوري وشعبة الحديثين
سمعهما شعبة باخرة ومنهم ابو اسحاق
السبيعي ويقال سماع ابن عيينة منه بعد اختلاطه
ومنهم سعيد الجريري وابن ابي عروبة وعبد الرحمن
ابن عبد الله بن عتبة بن عبد الله بن مسعود
المسعودي وربيعة الرأي شيخ مالك وصالح مولى
التوأمة وحصين بن عبد الرحمن الكوفي وعبد
الوهاب الثقفي وسفيان بن عيينة قبل موته
بسنتين وعبد الرزاق عمي في اخر عمره فكان يلقن
فيتلقن وعارم وابو قلابة الرقاشي وابو احمد

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الغطريفي وابو طاهر حميد الامام ابن خزيمة وابو بكر
العطيفي راوي مسند احمد ومن كان من هذا العبيل
محتجا به في الصحيح وهو ما عرف روايته قبل الاختلاط

النوع الثالث والستون طبقات اهلها والرواة

هذا فن مهم وطبقات ابن سعد عظيم كثير الفوائد
وهو ثقة لكنه كثير الرواية عن الضعفا منهم شيخه
محمد بن عمر الواقدي لا بسببه والطبقة القوم
المتشابهون وقد يكونان من طبقة باعتبار ومن
طبقتين باعتبار كالسن وشبهه من اصاغر
الصحابة هم مع العشرة في طبقة الصحابة وعلى
هذا الصحابة كلهم طبقة والتابعون ثانية واتباعهم
ثالثة وهلم جرا وباعتبار السوابق تكون الصحابة
بضع عشرة طبقة كما تقدم ويحتاج الناظر فيه
الى معرفة المواليد والوفيات ومن روى عنهم ومن روى عنهم

النوع الرابع والستون معرفة الموالي

اعلم المنسوبون الى القبائل مطلقا كغلمان
القرشي ويكون مولى لهم ثم منهم من يقال مولى فلان
ويراد مولى عتاقة وهو الغالب ومنهم مولى الاسلام
كالبخاري الامام مولى الجعفيين ولاء اسلام لان

جده كان مجوسيا فاسلم على يد اليمان الجعفي وكذلك
الماسرخسي مولى عبد الله بن المبارك كان نصرانيا
فاسلم على يديه ومنهم مولى لحلف كمالك بن انس
الامام ونفره اصبحيون صليبة موالي لتيم قريش
بالحلف ومن امثلة موالي القبيلة ابو البختري سعيد
الطاي التابعي مولى طيي وابو العالية الرياحي التابعي
مولى امراة من بني رياح والليث بن سعد المصري
الفهمي مولاهم عبد الله بن المبارك الحنظلي مولاهم
عبد الله بن وهب القرشي مولاهم عبد الله بن
صالح الجهني مولاهم وربما نسب الى القبيلة مولاها
كابي الحباب الهاشمي مولى شقران مولى رسول الله
صلى الله عليه وسلم

النوع الخامس والستون

معرفة اوطان الرواة وبلدانهم هو مما يفتقر اليه
حفاظ الحديث في تصرفاتهم ومصنفاتهم ومن
مظان الطبقات لابن سعد وقد كانت العرب
انما تنتسب الى قبائلها فلما جاء الاسلام وغلب عليهم
سكنى القرى انتسبوا الى القرى كالعجم ثم من
كان ناقلة من بلد الى بلد واراد ان ينتسب اليهما
فليبدا بالاول فيقول في ناقلة مصر الى دمشق

شبكة الألوكة www.alukah.net

المصري الدمشقي والاحسن ثم الدمشقي ومن كان من
اهل قرية بلدة فيجوز ان ينسب الى القرية والى البلدة
والى الناحية والى الاقليم قال عبد الله بن المبارك
وغيره من اقام في بلد اربع سنين نسب اليها بلدة
والله اعلم وقد رويت في الارشاد هنا ثلاثة
احاديث باسانيد كلهم دمشقيون منى الى رسول
الله صلى الله عليه وسلم واما دمشق حماها الله تعالى
وصانها وسائر بلاد الاسلام واهله فالحمد لله
رب العالمين حق حمده حمدا يوافي نعمه ويكافي مزيده
وصلاته وسلامه على سيدنا محمد وعلى اله وسائر
النبيين والصالحين كلما ذكره الذاكرون وغفل
عن ذكره الغافلون حسبنا الله ونعم الوكيل
ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم ٥ ٥ ٥

قد وافق الفراغ من هذه
النسخة المباركة
من شهر ربيع سنة ١٢٨٠
على يد افقر العباد
الى رحمة ربه الغني
الورائي
ابو زيد

شبكة الألوكة
www.alukah.net